

ISSN: 2710-5059 Online

ISSN: 2708-7239 Print



مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة New Humanitarian Knowledge Research

القانون والعلوم السياسية والعلاقات الدولية
Law, political science, and international relations



مجلة علمية عالمية محكمة

تصدر عن: المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث

Issued by: Global Humanitarian Pivot for Development and Research

المجلد رقم 1 العدد رقم 1



www.global-journal.org





الإداريون المباشرون

1. الأستاذ الدكتور العيد جلولي/ الجزائر/ جامعة قاصدي مرباح-ورقلة (رئيساً للتحرير)
2. الدكتور حسام العفوري/ الأردن/ الجامعة العربية المفتوحة (نائب رئيس التحرير)
3. الدكتورة انصاف بدر/ الأردن/ جامعة عجلون الوطنية (مدير التحرير)
4. السيدة مرام رحمون/ المحور الإنساني (سكرتير التحرير)

الهيئة الاستشارية العلمية العليا

الدكتور كفايت الله همداني/ باكستان/ الجامعة الوطنية للغات الحديثة	الأستاذ الدكتور أحمد النعيمي/ الأردن/ جامعة البلقاء التطبيقية
الدكتور محمد مرسلين محمد اسماعيل/ سيريلانكا/ جامعة المالديف الوطنية	الأستاذ الدكتور محمد ثناء الله الندوي/ الهند/ جامعة علي قراه الإسلامية
الدكتور أحمد أحمد وسيدات/ موريتانيا/ جامعة نوكشوط العصرية	الأستاذ الدكتور محمد الأمين ولد أن/ موريتانيا/ جامعة نوأكشوط
الدكتور تاج الدين المناني/ الهند/ جامعة كيرالا	الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الفواز/ الأردن/ جامعة البلقاء التطبيقية
الدكتور حبيب أخروف/ فرنسا/ جامعة السوربون	الأستاذة الدكتور أميدا غفاراوه/ طاجيكستان/ عميدة معهد العلوم الاجتماعية في جامعة خجند
الدكتور هادية مشيخي/ تونس/ جامعة الشرقية في سلطنة عمان	الأستاذ الدكتور محمد شهيد ماتي/ جنوب إفريقيا/ جامعة جوهانسبورغ
الدكتور أحمد الحسن/ الأردن/ الجامعة الهاشمية	الأستاذ الدكتور بروس ستوارت هال/ الولايات المتحدة الأمريكية/ جامعة كاليفورنيا
الدكتور ضياء نوالي/ المغرب/ جامعة ابن زهر	الأستاذ الدكتور إبراهيم أحمد أبو القاسم/ ليبيا/ مستشار سابق لدى جامعة الدول العربية
الدكتور سميرة ادريس/ السودان/ حالياً في جامعة طيبة بالمملكة العربية السعودية	الأستاذ الدكتور رفعت عبدالله سليمان حسين/ مصر/ جامعة قناة السويس
الدكتور لينا المحارمة/ الأردن/ جامعة عمان العربية	الدكتورة وفاء شهوان/ الأردن/ جامعة البلقاء التطبيقية
الدكتور أمينة محمود أبو حطب/ فلسطين/ وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطينية	الدكتور حسين حسين زيدان الخلف/ العراق/ وزارة التربية والتعليم العراقية
الدكتور سميرة بن حيلس/ الجزائر/ جامعة محمد لمين دباغين- سطيف2	
الباحثة انعام الخفش/ المملكة المتحدة- بريطانيا	



الترخيص الحكومي والدولي والغايات

يعمل المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث الذي حصلنا بموجبه لمجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة على الترقمين الدوليين المذكورين أعلاه ضمن تراخيص حكومية صادرة عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية منذ تاريخ 13-10-2015؛ وذلك كما يلي:

أولاً: الغايات

- البحث والتطوير التجريبي في مجال العلوم الطبية.
- البحث والتطوير التجريبي في مجال العلوم الهندسية.
- البحث والتطوير التجريبي في مجال العلوم الاجتماعية والإنسانية.
- الاستشارات والأبحاث الجيولوجية والفيزيائية والمسح والاستكشاف الجيولوجي والتنقيب.
- دار دراسات وبحوث.
- الاستشارات الإدارية.

ثانياً: جهات الترخيص

- أمانة عمان الكبرى، تحت الرخصة المهنية رقم 11561
- وزارة الصناعة والتجارة والتموين، تحت الرخصة الواردة في السجلين رقم 353300 ورقم 203108
- غرفة تجارة عمان تحت السجل رقم 198460
- هيئة الإعلام في المملكة الأردنية الهاشمية، تحت السجل رقم: م ن أ / 10
- الترخيص الدولي من مركز الترقيم الدولي التابع للأمم المتحدة ومقره باريس للعمل على إصدار مجلة علمية عالمية محكمة تحت الترقمين الدوليين:

ISSN:2708-7239 Print

ISSN:2710-5059 Online



لماذا هذه المجلة؟

لقد اتخذنا قراراً تاريخياً بإصدار مجلة علمية عالمية محكمة، تعمل دون تدخل بشري، بحيث يكون الباحث أو الدارس هو صانع القرار والمسؤول عن كلمته، فكانت مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة.

تنتهج هذه المجلة العلمية العالمية المحكمة أسلوباً جديداً ومبتكراً في التعامل مع الدراسات والأبحاث العلمية، ونشرها، وهو الأسلوب الذي يقوم على احترام الباحثين والدارسين، واحترام قدرات العقل البشري، فيصبح الباحث هو الناشر، وهو صانع الحدث، وصاحب الكلمة العليا.

سبب التسمية: قد يظن بعض الناس بأن "الإنسانية" تشير إلى الدراسات الإنسانية، ولكن الحقيقة بخلاف ذلك، فهذه مجلة شاملة، تضم جميع التخصصات العلمية والإنسانية والتقنية... وغيرها، ولكل تخصص من هذه التخصصات مجلته الخاصة، التي ينفرد بها تحت مظلة كبيرة، هي المجلة نفسها، وقد استخدمنا -في عنوان هذه المجلة- مفردة "الإنسانية" كبديل للبشرية، ذلك أن الإنسانية فلسفة تُعلي من شأن الإنسان، وتحترم إرادته، وقدراته، وتوجهاته، أو هي -أي الإنسانية- الجانب الطيب فينا، بالإضافة إلى أن الاسم الرسمي للمجلة مشتق من الاسم الرسمي للمحور الإنساني.

أما اختيارنا لكلمة المعرفة؛ فلأن المعرفة تشمل مجالات الحياة كافة، وتستخدم ما نعرفه اليوم للمساهمة في اكتشاف ما ينبغي أن نعرفه غداً، أما مفردة الجديدة؛ فلأنها تشير باستمرار إلى ما هو متجدد، وقابل للاستيعاب كل جديد.

فمن قال بأن المجالات العلمية يجب أن تكون ذات طابع واحد منسوخة عن بعضها؟ ومن قال بأن ابتكار أشكال جديدة في النشر وأساليبه أمر صعب، أو لا يجوز؟ قطعاً لم يقل أحد هذا، ولا نَظُنُّ أن باحثاً أو دارساً جاداً يجرؤ على قوله؛ لذلك ابتكرنا كعادتنا في المحور الإنساني هذا الأسلوب الجديد لمجلة علمية عالمية محكمة وذات تراقيمين دوليين.

إذن هنا مجلة تنتهج أسلوب النشر الذاتي، والفوري، وأطول مدة يمكن أن ينتظرها باحث يسعى لنشر بحثه فيها هي 24 ساعة؛ ذلك أن دورنا ليس تقييم توجهات الدارسين، وخلق



أبحاثهم، ومحاصرة إرادتهم، بل إن دورنا الوحيد أن نمنع أي شخص من الإساءة لنا أو لغيرنا؛ لذلك تركنا كبسة زر وحيدة، بمجرد أن يضغطها أحد المراجعين يكون البحث قد أخذ مكانه اللائق به تحت ضوء الشمس، وصار مطلق السراح، بينما يتلقى الباحث أو الدارس رسالة تفيد بأن بحثه انتشر، كل هذه العملية تستغرق معنا وقتاً يتراوح بين نصف ساعة و24 ساعة حسب ضغط العمل، وحجم الدراسة التي لن تكون مهمتنا أن نقف أمامها حاملين لها العصا، وباحثين فيها عن أخطاء، فتلك مهمة القراء، والنقاد، والباحثين في المجال نفسه إذا كان الأمر يتطلب ذلك، بل ستكون مهمتنا، فقط، التأكد من أنها ليست أطروحة في شتمنا أو شتم غيرنا، أو محاولة لإحباطنا أو إحباط غيرنا.

لقد اعتاد الأكاديميون والباحثون على مجلات علمية تدقق في أبحاثهم، كما لو كانوا قاصرين، وهي مجلات تتجاهل بأن هذا الأكاديمي أو الباحث مسؤول عن نفسه وعن كل كلمة يكتبها أو يقولها، كما تتجاهل -المجلات التقليدية- بأن هذا الباحث أو الأكاديمي سوف يتقدم للترقية، وبأن جامعته سوف تُقيم أبحاثه من جديد، بمعنى أن هذه الجامعات في كل الأحوال سوف تقوم بتقييم ما هو مُقيم، بالإضافة إلى أن المجلات التقليدية تتجاهل بأن الأشخاص الذين يحملون رتبة أستاذ دكتور (كما توصف في المشرق)، أو أستاذ تعليم عالٍ (كما توصف في شمال إفريقيا) لا يحتاجون إلى تقييم أحد، بعد أن أمضوا حياتهم يقيمون الأبحاث، ويتم تقييمهم.

وهذا التغير الذي استحدثناه في شكل المجلات العلمية الحالية، والذي ينتهج أسلوب النشر الفوري، ويجعل الباحث مسؤولاً عن نفسه، هو بالضبط نهج المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث، في الإبداع والابتكار، والتنمية، فما هي التنمية إن لم تكن تأهيل الإنسان ليصبح مسؤولاً عن نفسه وعن كلمته مسؤولية كاملة، وكذلك الحال عن تقدمه في الحياة، ونموه الفكري والإبداعي؟.

وبناءً على ما سبق، فإنّ نشرك في مجلتنا سيمنحك الثقة بنفسك، بحيث لا يجعلك قادراً على التعامل مع التكنولوجيا فحسب، وإنما يمنحك المقدرة على المساهمة في تطويرها أيضاً.



وبذلك فإنّ نشرك في مجلتنا سوف يضمن لك ما يلي:

- تستطيع مؤسستك العلمية أو التعليمية، أو التربوية أن تتحقق من نشرك لبحثك في أي وقت من الأوقات.
- سوف يظل بحثك مقروءاً وحيّاً وقابلاً للحوار في جميع دول العالم.
- إنّ انتهاجك أسلوب النشر المتبع لدينا سوف يوفر عليك الجهد والمال وعناء الانتظار الطويل لتلقي الموافقة أو الرفض من المجلات التقليدية، كما يوفر عليك عناء الحرج من تنفيذ تعديلات على بحثك قد يطلبها محكم أو أكثر ولا تكون مقتنعا بها، وربما تكون تعديلات غير جوهرية أو عديمة الأهمية لكن تنفيذها يحتاج منك وقتاً طويلاً.
- إنّ نشرك في مجلتنا يجعل الجميع يعرفون بأنك من الذين يواكبون المستجدات، ويحترمون الإبداع البشري، وقبول الأفكار الجديدة.
- إنّ نشرك في مجلتنا يضمن لك الحصول على شهادة نشر فورية بثلاث لغات، هي: العربية، والإنجليزية، والفرنسية؛ شهادة ذات ختم الكتروني، وأختام حية يستحيل العبث بها، فالختم الإلكتروني ليس سوى مرجعية حقيقية للتأكد من بحثك بمجرد تسليط كاميرا أي هاتف عليه.
- إنّ نشرك في مجلتنا يمنحك قوة إضافة بسبب السمعة الحسنة للمحور الإنساني، والاحترام الكبير الذي يحظى به هذا المحور في جميع دول العالم، بالإضافة إلى أنّ المحور الإنساني مؤسسة مرخصة رسمياً من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية، كما أنّ مجلتنا حاصلة على الترخيم الدولي اللازم لإصدارها من الأمم المتحدة، ممّا يجعلها مجلة معترفاً بها في جميع دول العالم، ومؤسساتها التعليمية، ودوائرها البحثية.

وأخيراً: نحن لا نستخدم الورق إلا في أضيق الحالات، فكل ورقة كانت في الأصل جزءاً من شجرة، تمنحنا الغذاء، وتحميننا من التلوث، وقد جاءت هذه المجلة لتكون بمثابة قفزة معرفية من القفزات التي شهدتها البشرية، وتعيشها بشكل متسارع اليوم، حيث تقول جميع المؤشرات بأنّ ما نقوم به يمثل أول ابتكار عربي -على مستوى العالم- في تاريخ النشر العلمي، فبين أيديكم اليوم أول مجلة تنتهج أسلوب النشر العلمي الذاتي والفوري في كوكبنا كله، وليس البلاد العربية وحدها: كُن مسؤولاً عن نفسك، كُن مسؤولاً عن كلمتك.



كيف تنشر بحثك

بخطوات بسيطة تكون دراستك قد ظهرت للوجود وأخذت مكانها اللائق تحت الشمس، وهذه الخطوات كما يلي:

أولاً: ادخل إلى موقع المجلة واعمل حساباً خاصاً بك.

ثانياً: اذهب إلى مجالك العلمي واعمل تنزيلاً للقالب الخاص ببحثك (القالب متوفر باللغتين العربية والإنجليزية).

ثالثاً: وأنت تضع بحثك في القالب، اتبع التعليمات الموجودة فيه، ثم حوله إلى PDF رابعاً: قم باتباع تعليمات الموقع، وحمل بحثك، وارسله بالطريقة التي يرشدك إليها الموقع الإلكتروني، الذي سوف يحيلك بدوره إلى عملية دفع رسم رمزي بهدف التأكد من هويتك المالية، وبأنك غير متورط في مشاكل مالية مع حكومتك أو غيرها.

خامساً: بمجرد أن تدفع الرسم الرمزي يكون بحثك قد وصل لأحد المراجعين، ومهمته التأكد السريع بأن البحث لا يحتوي على إساءة لنا أو لغيرنا، ثم يوافق على نشره بضغطة زر واحد، فيصبح بحثك منشوراً ومُعلنًا للجميع: لك ولغيرك.

سادساً: بعد هذه الخطوة ستجد خطاب النشر في حسابك على الموقع في ملف PDF حيث ستجده مختوماً بختم الكتروني، بالإضافة إلى اختتام أخرى، ومصاغاً بثلاث لغات، هي: العربية، والانجليزية، والفرنسية.

سابعاً: تستطيع في أي وقت في الحاضر أو المستقبل الدخول إلى الموقع واستخراج نسخة من شهادة النشر، أو من بحثك، كما تستطيع مؤسستك التعليمية أو غيرها، الوصول إلى بحثك بكل سهولة، دون الحاجة إلى التسجيل في الموقع إذا كان الهدف فقط الوصول إلى البحث والتأكد منه، علماً بأننا سنضيف إلى بحثك ختماً إلكترونياً يجعل من السهل التعرف عليه والتثبت منه.

وأخيراً: إذا تم رفض بحثك؛ لأنه يحتوي على إساءات أو شتائم فلن نعيد لك شيئاً من الرسم الرمزي الذي دفعته، أما إذا قرر المراجع رفض بحثك لسبب كبير ووجيه، لا علاقة له بالإساءة، فسوف يعكس النظام وبشكل آلي 80% من الرسم الرمزي الذي دفعته ويعيده إليك فوراً، مع أمنيائنا بأن لا يقع هذا الأمر مطلقاً.

المحتويات

قائمة الأبحاث المنشورة في المجلد حتى هذه اللحظة
 يمكنك إعادة تحميل المجلة في أي وقت للاطلاع على أحدث الأبحاث المنشورة

تسلسل	اسم البحث	QR
1	An exemplary vision in the development of scientific journals باحث/ باحثون 08-03-2023	
2	سوريا ما بعد الثورة: التحديات والمصالحة الوطنية ومسارات التنمية المستدامة باحث/ باحثون 15-12-2024	
3	الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن 2020-2025. محمود عاطف المساعفة 28-07-2025	

ISSN: 2710-5059 Online

ISSN: 2708-7239 Print



مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة New Humanitarian Knowledge Research

القانون والعلوم السياسية والعلاقات الدولية
Law, political science, and international relations



مجلة علمية عالمية محكمة

تصدر عن: المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث

Issued by: Global Humanitarian Pivot for Development and Research

المجلد رقم 1 العدد رقم 1

An exemplary vision in the development of scientific journals

The Humanitarian Pivot team, programmers team and
advanced technology experts team

تاريخ النشر : 09-03-2023



www.global-journal.org



رؤية نموذجية في تطوير المجلات العلمية

An exemplary vision in the development of scientific journals

فريق عمل المحور الإنساني، فريق عمل المبرمجين وخبراء التكنولوجيا المتقدمة

The Humanitarian Pivot team, programmers team and advanced technology experts team

المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث (الأردن)

Global Humanitarian Pivot for Development and Research (Jordan)

البريد الإلكتروني (1) info@ global-journal.org

البريد الإلكتروني (2) humanitarianpivot85@gmail.com

هاتف (1): +962 79 203 4285 هاتف (2): +962 78 053 6010

الملخص

إذا كنت أستاذاً جامعياً، أو طبيباً، أو مهندساً، أو طالب دراسات عليا، أو باحثاً في القانون، أو الصحافة، أو العلوم، أو البيئة، أو الزراعة، أو الصناعة، أو الفنون، أو الذكاء الاصطناعي، أو العلوم المالية، أو الفلسفة، أو الاجتماع، أو الآداب أو الدراسات الدينية، أو السياحة والعلاقات الدولية، أو العلوم الجمركية والضريبية، أو الفنون التشكيلية، وتكنولوجيا الأزياء والحيافة، أو الزراعة والصناعة والتجارة والتسويق، وغيرها، فهذه مجلات موجهة لك. هذا حديث عن مجلات أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة، وهي مجلات علمية عالمية محكمة تعمل بتراقيم دولية صادرة عن مركز الترقيم الدولي التابع للأمم المتحدة في باريس.

كلمات مفتاحية: مجلة علمية، مجلة محكمة، مجلة عالمية، تكنولوجيا، أبحاث، علوم.

Abstract: If you are a university professor, doctor, engineer, graduate student, or researcher in law, journalism, science, environment, agriculture, industry, arts, artificial intelligence, finance, or philosophy, Or meeting, or literature or religious studies, or tourism and international relations, or customs and tax sciences, or plastic arts, and fashion and knitting technology, or agriculture, industry, trade and marketing, and others, these are magazines directed to you. This is a talk about the New Humanitarian Knowledge Research Journals, which are international scientific journals that operate with international numbers issued by the International Numbering Center of the United Nations in Paris.

Keywords: scientific journal, peer reviewed journal, international journal, technology, research, science.



مقدمة



هذه المجالات تعتمد أسلوباً فريداً في النشر، عمل فريق كبير من المبتكرين والمبدعين والباحثين والمبرمجين على ابتكاره، فعندما يحمل الإنسان رتبة أستاذ دكتور، أو أستاذ تعليم عالي، أو أستاذ مشارك، أو ما يماثل هذه الرتب العلمية فأى مجلة تمتلك الحق في تقييمه؟ علماً بأن هذا التقييم غالباً ما يأتي بناء على تقرير أو اثنين كتبهما محكم أو اثنان يختلفان مع الباحث في المنهج أو الرؤية أو طريقة المعالجة، بحيث أدى ذلك إلى رفض عمله البحثي. هذا شكل خاطيء من أشكال التقييم، وقد وجدنا لمعالجته حلاً وعلاجاً شافياً بعد بحث استمر سنوات.

الحل هنا في أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة حيث بإمكانك بكل بساطة أن تقوم بنشر بحثك دون أي تدخل بشري، والتدخل البشري الذي يتم محدود جداً ويأتي كخطوة أخيرة ليس من بين أهدافها تقييم أعمالكم العلمية، فهذا التقييم من حق الباحثين والقراء ومؤسساتكم العلمية وليس من حق شخص بعينه، هناك من يمنحه الصلاحية بإعدام عملك البحثي أو إحيائه... لا ليس نحن من يفعل ذلك أو يوافق على ذلك.

عناوين مجلاتنا

هنا 15 مجلة تضم 15 مجالاً معرفياً، وتخصصاً علمياً أو إنسانياً، وهذه المجالات هي:

- الآداب واللغات
- العلوم التربوية وتكنولوجيا التعليم الالكتروني
- الفلسفة والعلوم الاجتماعية
- الدراسات الإسلامية والدينية
- القانون والعلوم السياسية والعلاقات الدولية
- العلوم المالية والمصرفية والمحاسبية
- العلوم الطبية والعلوم التمريضية والتحليل الطبية
- الهندسة والعلوم الهندسية
- العلوم البحتة والعلوم التطبيقية
- الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني وتكنولوجيا المعلومات
- الصحافة والإعلام الرقمي
- العلوم الجبركية والضريرية (نحن أول من خصص مجلة علمية لهذا الباب).
- الزراعة والصناعة والتجارة والتسويق
- الدراسات البيئية والمناخية والسكانية
- الفنون التشكيلية وتكنولوجيا الأزياء والحياسة

وهكذا نكون قد اتخذنا قراراً تاريخياً بإصدار مجلة علمية عالمية محكمة، تعمل دون تدخل بشري، بحيث يكون الباحث أو الدارس هو صانع القرار والمسؤول عن كلمته، فكانت مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة.

حقائق وعبارات توضيحية



- هذا أول مشروع للنشر الذاتي في تاريخ المجالات العلمية المحكمة على مستوى العالم.
- لا أحد وصي على أحد: أنشر بحثك بنفسك وأحصل على ترقيتك.
- أول مجلة دولية تعتمد النشر الإلكتروني بالمعنى الحرفي للكلمة.
- عندما تكون باحثاً فإنّ القراء هم الذين يحكمون على بحثك وليس شخصاً أو اثنين.
- يتوجب على النشر العلمي والأكاديمي أن يفتح آفاقاً جديدة في هذا المجال: وهذا بالضبط ما نفعله.
- يجب على المجالات العلمية أن تثق بالباحثين وأن تترك مؤسساتهم العلمية والأكاديمية والبحثية وسائر القراء يحكمون على أعمالهم البحثية: وهذا ما نقوم به اليوم.
- أول مجلة تتحدى جمود أساليب النشر العلمي وتعمل على إصلاح المسار والمسيرة.
- إضافة إلى ذلك، نقدم 135 دورة تدريبية تعمل بدون تدخل بشري، كما نقدم خمسة مؤتمرات الكترونية مستمرة علمية عالمية تعمل بدون تدخل بشري أيضاً وبأسلوب فريد من نوعه.

قرار تاريخي

لقد اتخذنا قراراً تاريخياً بإصدار مجلة علمية عالمية محكمة، تعمل دون تدخل بشري، بحيث يكون الباحث أو الدارس هو صانع القرار والمسؤول عن كلمته، فكانت مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة.

تنتهج هذه المجلة العلمية العالمية المحكمة أسلوباً جديداً ومبتكراً في التعامل مع الدراسات والأبحاث العلمية، ونشرها، وهو الأسلوب الذي يقوم على احترام الباحثين والدارسين، واحترام قدرات العقل البشري، فيصبح الباحث هو الناشر، وهو صانع الحدث، وصاحب الكلمة العليا.

سبب التسمية: قد يظن بعض الناس بأنّ "الإنسانية" تشير إلى الدراسات الإنسانية، ولكن الحقيقة بخلاف ذلك، فهذه مجلة شاملة، تضم جميع التخصصات العلمية والإنسانية والتقنية... وغيرها، ولكل تخصص من هذه التخصصات مجلته الخاصة، التي ينفرد بها تحت مظلة كبيرة، هي المجلة نفسها، وقد استخدمنا -في عنوان هذه المجلة- مفردة "الإنسانية" كبديل للبشرية، ذلك أنّ الإنسانية فلسفة تُعلي من شأن الإنسان، وتحترم إرادته، وقدراته، وتوجهاته، أو هي -أي الإنسانية- الجانب الطيب فينا، بالإضافة إلى أنّ الاسم الرسمي للمجلة مشتق من الاسم الرسمي للمحور الإنساني.

أمّا اختيارنا لكلمة المعرفة؛ فلأنّ المعرفة تشمل مجالات الحياة كافة، وتستخدم ما نعرفه اليوم للمساهمة في اكتشاف ما ينبغي أن نعرفه غداً، أمّا مفردة الجديدة؛ فلأنّها تشير باستمرار إلى ما هو متجدد، وقابل للاستيعاب كل جديد.

فمن قال بأنّ المجالات العلمية يجب أن تكون ذات طابع واحد منسوخة عن بعضها؟ ومن قال بأنّ ابتكار أشكال جديدة في النشر وأساليبه أمر صعب، أو لا يجوز؟ قطعاً لم يقل أحد هذا، ولا نظنّ أنّ باحثاً أو دارساً جاداً يجرؤ على قوله؛ لذلك ابتكرنا كعادتنا في المحور الإنساني هذا الأسلوب الجديد لمجلة علمية عالمية محكمة وذات تراقيمين دوليين.

إذن هنا مجلة تنتهج أسلوب النشر الذاتي، والفوري، وأطول مدة يمكن أن ينتظرها باحث يسعى لنشر بحثه فيها هي 24 ساعة؛ ذلك أنّ دورنا ليس تقييم توجهات الدارسين، وخلق أبحاثهم، ومحاصرة إرادتهم، بل إنّ دورنا الوحيد أن نمنع أي شخص من الإساءة لنا أو لغيرنا؛ لذلك تركنا كبسة زر وحيدة، بمجرد أن يضغطها أحد



المراجعين يكون البحث قد أخذ مكانه اللائق به تحت ضوء الشمس، وصار مطلق السراح، بينما يتلقى الباحث أو الدارس رسالة تفيد بأنّ بحثه انتشر، كل هذه العملية تستغرق معنا وقتاً يتراوح بين نصف ساعة و24 ساعة حسب ضغط العمل، وحجم الدراسة التي لن تكون مهمتنا أن نقف أمامها حاملين لها العصا، وباحثين فيها عن أخطاء، فتلك مهمة القراء، والنقاد، والباحثين في المجال نفسه إذا كان الأمر يتطلب ذلك، بل ستكون مهمتنا، فقط، التأكد من أنّها ليست أطروحة في شتمنا أو شتم غيرنا، أو محاولة لإحباطنا أو إحباط غيرنا.

لقد اعتاد الأكاديميون والباحثون على مجالات علمية تدقق في أبحاثهم، كما لو كانوا قاصرين، وهي مجالات تتجاهل بأنّ هذا الأكاديمي أو الباحث مسؤول عن نفسه وعن كلّ كلمة يكتبها أو يقولها، كما تتجاهل -المجلات التقليدية- بأنّ هذا الباحث أو الأكاديمي سوف يتقدم للترقية، وبأنّ جامعته سوف تُقيم أبحاثه من جديد، بمعنى أنّ هذه الجامعات في كل الأحوال سوف تقوم بتقييم ما هو مُقيم، بالإضافة إلى أنّ المجلات التقليدية تتجاهل بأنّ الأشخاص الذين يحملون رتبة أستاذ دكتور (كما توصف في المشرق)، أو أستاذ تعليم عالٍ (كما توصف في شمال إفريقيا) لا يحتاجون إلى تقييم أحد، بعد أن أمضوا حياتهم يقيمون الأبحاث، ويتم تقييمهم.

وهذا التغيير الذي استحدثناه في شكل المجلات العلمية الحالية، والذي ينتهج أسلوب النشر الفوري، ويجعل الباحث مسؤولاً عن نفسه، هو بالضبط نهج المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث، في الإبداع والابتكار، والتنمية، فما هي التنمية إن لم تكن تأهيل الإنسان ليصبح مسؤولاً عن نفسه وعن كلمته مسؤولية كاملة، وكذلك الحال عن تقدمه في الحياة، ونموه الفكري والإبداعي؟.

وبناءً على ما سبق، فإنّ نشرنا في مجلتنا سيمنحك الثقة بنفسك، بحيث لا يجعلك قادراً على التعامل مع التكنولوجيا فحسب، وإنّما يمنحك المقدرة على المساهمة في تطويرها أيضاً.

فوائد لا تخطئها العين

- تستطيع مؤسستك العلمية أو التعليمية، أو التربوية أن تتحقق من نشرنا لبحثك في أي وقت من الأوقات.
- سوف يظل بحثك مقروءاً وحياً وقابلاً للحوار في جميع دول العالم.
- إنّ انتهاجك أسلوب النشر المتبع لدينا سوف يوفر عليك الجهد والمال وعناء الانتظار الطويل لتلقي الموافقة أو الرفض من المجلات التقليدية، كما يوفر عليك عناء الحرج من تنفيذ تعديلات على بحثك قد يطلبها محكم أو أكثر ولا تكون مقتنعاً بها، وربما تكون تعديلات غير جوهرية أو عديمة الأهمية لكن تنفيذها يحتاج منك وقتاً طويلاً.
- إنّ نشرنا في مجلتنا يجعل الجميع يعرفون بأنك من الذين يواكبون المستجدات، ويحترمون الإبداع البشري، وقبول الأفكار الجديدة.
- إنّ نشرنا في مجلتنا يضمن لك الحصول على شهادة نشر فورية بثلاث لغات، هي: العربية، والإنجليزية، والفرنسية؛ شهادة ذات ختم الكتروني، وأختام حية يستحيل العبث بها، فالختم الإلكتروني ليس سوى مرجعية حقيقية للتأكد من بحثك بمجرد تسليط كاميرا أي هاتف عليه.
- إنّ نشرنا في مجلتنا يمنحك قوة إضافية بسبب السمعة الحسنة للمحور الإنساني، والاحترام الكبير الذي يحظى به هذا المحور في جميع دول العالم، بالإضافة إلى أنّ المحور الإنساني مؤسسة مرخصة رسمياً من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية، كما أنّ مجلتنا حاصلة على الترخيم الدولي اللازم لإصدارها من



الأمم المتحدة، مما يجعلها مجلة معترفاً بها في جميع دول العالم، ومؤسساتها التعليمية، ودوائرها البحثية.

كما يجب الإشارة إلى ما يلي: نحن لا نستخدم الورق إلا في أضيق الحالات، فكل ورقة كانت في الأصل جزءاً من شجرة، تمنحنا الغذاء، وتحمينا من التلوث، وقد جاءت هذه المجلة لتكون بمثابة قفزة معرفية من القفزات التي شهدتها البشرية، وتعيشها بشكل متسارع اليوم، حيث تقول جميع المؤشرات بأن ما نقوم به يمثل أول ابتكار عربي -على مستوى العالم- في تاريخ النشر العلمي، فبين أيديكم اليوم أول مجلة تنتهج أسلوب النشر العلمي الذاتي والفوري في كوكبنا كله، وليس البلاد العربية وحدها: كُن مسؤولاً عن نفسك، كُن مسؤولاً عن كلمتك.

الترخيص الحكومي والغايات

Government Licensing and Purposes

The Global Humanitarian Pivot for Development and Research has been operating under governmental licenses issued by the Government of the Hashemite Kingdom of Jordan since October 13, 2015. This is as follows:

First: Purposes

- Research and experimental development in the field of medical sciences.
- Research and experimental development in the field of engineering sciences.
- Research and experimental development in the field of social and human sciences.
- Consultations and geological and physical research, surveying, geological exploration and prospecting.
- Studies and Research House.
- Administrative consulting.

Second: Licensing bodies

Greater Amman Municipality, under Professional License No. 11561

- Ministry of Industry, Trade and Supply, under the license contained in records No. 353300 and No. 203108
- Amman Chamber of Commerce under Register No. 198460
- The Media Commission in the Hashemite Kingdom of Jordan, under Register No. M.N.A/10
- An international license for the Journal of New Humanitarian Knowledge Research



ISSN:2708-7239 Print

ISSN:2710-5059 Online

يعمل المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث ضمن تراخيص حكومية صادرة عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية منذ تاريخ 13-10-2015؛ وذلك كما يلي:

أولاً: الغايات

- البحث والتطوير التجريبي في مجال العلوم الطبية.
- البحث والتطوير التجريبي في مجال العلوم الهندسية.
- البحث والتطوير التجريبي في مجال العلوم الاجتماعية والإنسانية.
- الاستشارات والأبحاث الجيولوجية والفيزيائية والمسح والاستكشاف الجيولوجي والتنقيب.
- دار دراسات وبحوث.
- الاستشارات الإدارية.

ثانياً: جهات الترخيص

- أمانة عمان الكبرى، تحت الرخصة المهنية رقم 11561
- وزارة الصناعة والتجارة والتموين، تحت الرخصة الواردة في السجلين رقم 353300 ورقم 203108
- غرفة تجارة عمان تحت السجل رقم 198460
- هيئة الإعلام في المملكة الأردنية الهاشمية، تحت السجل رقم: م ن أ / 10

ترخيص دولي خاص بمجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة

مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة

ISSN:2708-7239 Print

ISSN:2710-5059 Online

كيف تنشر بحثك أو دراستك

بخطوات بسيطة تكون دراستك قد ظهرت للوجود وأخذت مكانها اللائق تحت الشمس، وهذه الخطوات كما يلي:

أولاً: ادخل إلى موقع المجلة واعمل حساباً خاصاً بك.

ثانياً: اذهب إلى مجالك العلمي واعمل تنزيلاً للقالب الخاص ببحثك (القالب متوفر باللغتين العربية والإنجليزية).

ثالثاً: وأنت تضع بحثك في القالب، اتبع التعليمات الموجودة فيه، ثم حوله إلى PDF



رابعاً: قُم باتباع تعليمات الموقع، وحمل بحثك، وارسله بالطريقة التي يرشدك إليها الموقع الإلكتروني، الذي سوف يحيلك بدوره إلى عملية دفع رسم رمزي بهدف التأكد من هويتك المالية، وبأنك غير متورط في مشاكل مالية مع حكومتك أو غيرها.

خامساً: بمجرد أن تدفع الرسم الرمزي يكون بحثك قد وصل لأحد المراجعين، ومهمته التأكد السريع بأن البحث لا يحتوي على إساءة لنا أو لغيرنا، ثم يوافق على نشره بضغطة زر واحد، فيصبح بحثك منشوراً ومُعلنًا للجميع: لك ولغيرك.

سادساً: بعد هذه الخطوة ستجد خطاب النشر في حسابك على الموقع في ملف PDF حيث ستجده مختوماً بختم الكتروني، ومصاغاً بثلاث لغات، هي: العربية، والانجليزية، والفرنسية.

سابعاً: تستطيع في أي وقت في الحاضر أو المستقبل الدخول إلى الموقع واستخراج نسخة من شهادة النشر، أو من بحثك، كما تستطيع مؤسستك التعليمية أو غيرها، الوصول إلى بحثك بكل سهولة، دون الحاجة إلى التسجيل في الموقع إذا كان الهدف فقط الوصول إلى البحث والتأكد منه، علماً بأننا سنضيف إلى بحثك ختماً إلكترونياً يجعل من السهل التعرف عليه والتثبت منه.

مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة

ISSN:2708-7239 Print

ISSN:2710-5059 Online

أجوبة على أسئلة محتملة

سؤال: هل من الضروري الاتصال بكم أثناء عملية النشر؟.

جواب: لا، ليس من الضروري الاتصال بأحد، فالنظام الكتروني بالكامل ويعمل دون تدخل بشري، وتم تجهيزه لاستكمال نشرك لبحثك ذاتياً.

سؤال: إذا فقدت شهادتي هل يمكنني العودة للموقع لاستخراجها؟

جواب: نعم، بإمكانك ذلك في أي وقت.

سؤال: أحتاج سيرة ذاتية قوية وبسبب انشغالاتي، فلا وقت لدي لمراسلة مجلات تقليدية، فما الحل؟.

جواب: الحل هو النشر في مجلتنا، فهي ذاتية النشر وفورية ونحن أول من ابتكر هذا الأسلوب في النشر.

سؤال: ما مصدر الشهادة؟.



جواب: مصدر الشهادة هو مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية التي تحمل ترقيمين دوليين من مركز الترقيم الدولي في باريس، والمحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث الذي يتردد اسمه باستمرار ضمن قائمة أهم الأحداث العلمية والثقافية في العالم.

سؤال: هل جهة النشر هذه مرخصة؟

جواب: نعم، فمجلة أبحاث المعرفة الإنسانية حاصلة على ترقيمين دوليين من مركز الترقيم الدولي التابع للأمم المتحدة في باريس -كما ذكرنا- كما أن المحور الإنساني مرخص رسمياً من حكومة المملكة الأردنية الهاشمية.

سؤال: ما هي مجالات النشر أو التخصصات المتوفرة عندكم؟

جواب: جميع المجالات العلمية والإنسانية الموضحة في أيقونة "مجالات النشر".

سؤال: كيف أنشر في مجلتكم؟

جواب: يوجد في موقعنا نموذج أو قالب للنشر، واحد بالعربية وآخر بالإنجليزية، قُم بتنزيل القالب الذي تريده بنفسك، وضع بحثك فيه، ثم أعد تحميله من خلال خطوات النشر الموضحة في الموقع.

سؤال: ما هي الدول التي تسمحون لها بالنشر في مجلتكم؟

جواب: جميع دول العالم بدون استثناء.

سؤال: هل يمكنني أن أشاهد الأبحاث المنشورة مجاناً لتقوية نفسي في موضوع معين؟

جواب: نعم يمكنك مشاهدة جميع أعمالنا مجاناً، فهي مفتوحة لجميع البشر دون قيد أو شرط.
سؤال: هل بإمكانني النشر في مجلتكم الآن وفوراً؟

جواب: نعم يمكنك النشر الآن، وفي أي وقت، فالعملية كلها لن تأخذ منك وقتاً طويلاً.

سؤال: ما فوائد النشر في مجلتكم؟

جواب: توفير الجهد والوقت والمال، والانتظار الطويل الذي تتطلبه المجلات التقليدية.

سؤال: ما الفوائد التي يمكن أن أجنيتها من النشر في مجلتكم؟



جواب: الفوائد هي تقوية سيرتك الذاتية، وزيادة فرصك في الحصول على الوظيفة التي تريدها إذا لم تكن تعمل، ومساعدتك على الترقية الوظيفية إذا كنت موظفاً أو مدرساً أو أكاديمياً تسعى للترقية... وغير ذلك من الفوائد.

سؤال: هل سبقكم أحد إلى فكرة النشر بهذا الأسلوب أحد؟.

جواب: لا، فصحيح أن بعض المجلات الدولية سريعة في النشر، لكن النهج والأساليب التي نتبعها مبتكرة للغاية، وإبداعية، وغير مسبقة.

المصادر والمراجع

<https://global-journal.org>
<https://skills-workshops.org/>
<https://climateandpopulation.org/en/>
<http://edu-conf-online.org/>
<http://climate-conf-online.org/>
<http://engineering-conf-online.org/>
<http://medical-conf-online.org/>
<http://cyber-conf-online.org/>

ISSN: 2710-5059 Online

ISSN: 2708-7239 Print



مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة New Humanitarian Knowledge Research

القانون والعلوم السياسية والعلاقات الدولية
Law, political science, and international relations



مجلة علمية عالمية محكمة

تصدر عن: المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث
Issued by: Global Humanitarian Pivot for Development and Research

المجلد رقم 1 العدد رقم 1

سوريا ما بعد الثورة: التحديات والمصالحة الوطنية ومسارات التنمية
المستدامة

الأستاذ الدكتور أحمد حمد النعيمي

تاريخ النشر : 15-12-2024



www.global-journal.org





سوريا ما بعد الثورة: التحديات والمصالحة الوطنية ومسارات التنمية المستدامة

Post-Revolutionary Syria: Challenges, National Reconciliation, and Pathways to Sustainable Development

الأستاذ الدكتور أحمد حمد النعيمي
Prof. Dr. AHMAD AL-NUAIMI

جامعة البلقاء التطبيقية/ الأردن

Al- Balqa' Applied University (BAU)/ JORDAN

ahmad.nuaimi@bau.edu.jo

+962792034285

المخلص

بعد الثورة السورية، تواجه سوريا الجديدة تحديات كبيرة تشمل الانقسامات المجتمعية وإعادة بناء الدولة على أسس تضمن الاستقرار والازدهار. المصالحة الوطنية ضرورة لتجاوز آثار الحرب من خلال تعزيز الحوار الوطني، وإرساء العدالة الانتقالية، وتمكين سيادة القانون، كما أن إعادة الإعمار تتطلب خططاً شفافة ومستدامة، مع التركيز على التعاون الإقليمي والدولي، خاصة الاستفادة من خبرات دول الجوار والدعم الخليجي.

ودور الإعلام والتعليم أساسى لتعزيز قيم التسامح والمواطنة، إلى جانب تمكين المرأة للمشاركة في بناء مستقبل البلاد؛ ذلك أن الرؤية الشاملة والخطوات العملية ضرورية لتحقيق وحدة وطنية وتنمية مستدامة.

1.1.1 Abstract

After the Syrian revolution, the new Syria faces significant challenges, including societal divisions and the need to rebuild the state on foundations that ensure stability and prosperity. National reconciliation is essential to overcoming the impacts of war by fostering national dialogue, establishing transitional justice, and upholding the rule of law. Reconstruction requires transparent and sustainable plans, with a focus on regional and international cooperation, particularly leveraging the expertise of neighboring countries and Gulf support. The role of media and education is crucial in promoting values of tolerance and citizenship, alongside empowering women to participate in building the country's future. A comprehensive vision and practical steps are indispensable for achieving national unity and sustainable development.

المقدمة

في مواجهة الدعوات المشبوهة التي تحرض على الثأر والانتقام بين أبناء الشعب السوري، يؤمن المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث (الذي نقدم تعريفاً به وبمنجزاته في آخر هذا المقال) بأن من واجبه الوطني



والإنساني المساهمة في توجيه سوريا نحو مستقبل جديد مشرق. وتستند رؤيته إلى نهج علمي ومنهجي، مستفيداً من دروس التجارب العالمية السابقة، ومستشرفاً المستقبل على أسس مدروسة تعزز الوحدة والتنمية المستدامة، بعيداً عن دوامات الانتقام والصراعات، بناء على ذلك تأتي هذه المساهمة. (1)

بعد نجاح الثورة السورية المسلحة في الإطاحة بالنظام السابق بتاريخ 8 ديسمبر 2024، تواجه سوريا اليوم تحديات كبيرة وفرصة فريدة لبناء دولة معاصرة تحقق تطلعات الشعب السوري. التحول من مرحلة الثورة إلى بناء الدولة يحتاج إلى رؤية واضحة وإرادة مشتركة لتجنب تعميق الانقسامات والعمل على توحيد الجهود في خدمة الوطن.

1.1.2 حملة "لا تتأثر": نحو الوئام الوطني

مع بداية عهد جديد في سوريا بعد الثورة المسلحة والإطاحة بالنظام السابق، تواجه الدولة تحدياً كبيراً يتمثل في توحيد الصفوف وتجاوز الانقسامات التي خلفها الصراع الطويل. تعزيز مفهوم المصالحة الوطنية ليس مجرد أولوية، بل ضرورة لبناء مجتمع سوري متماسك وقادر على المضي قدماً نحو مستقبل أكثر إشراقاً.

لتحقيق هذا الهدف، يُقترح إطلاق حملة وطنية شاملة تحت شعار "أيها السوري، لا تتأثر"، تهدف إلى معالجة جذور الانقسامات وإرساء قيم التسامح والوئام بين أبناء الشعب. (2)

1.1.3 أهداف الحملة

1.1.3.1 1. منع أعمال الانتقام:

- **العدالة الانتقالية بدلاً من الانتقام:**
 - تهدف الحملة إلى كسر دائرة الثأر والانتقام التي غالباً ما تعقب الحروب والثورات.
 - التركيز على آليات العدالة الانتقالية لمعالجة الانتهاكات التي وقعت خلال الصراع بطريقة تعزز الثقة بين أبناء المجتمع.
 - يمكن إنشاء محاكم خاصة لمعالجة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان والجرائم المرتكبة أثناء النزاع، مع التركيز على المحاسبة العادلة بدلاً من الثأر الشخصي.
- **التصدي للعنف الفردي:**
 - إطلاق برامج توعية مجتمعية تحذر من مخاطر الانتقام، وتظهر أن الرد العنيف لا يجلب سوى المزيد من الألم والانقسام.

1.1.3.2 2. إنشاء لجان مصالحة ووئام:

- **دور اللجان:**
 - تشكيل لجان مصالحة تتكون من شخصيات مؤثرة وموثوقة من جميع الأطياف المجتمعية، بمن فيهم رجال الدين، المثقفون، والقادة المحليون.
 - مهمة اللجان تشمل الوساطة بين الأطراف المتخاصمة، وتنظيم جلسات حوارية لتصفية الخلافات، وإعادة بناء الثقة.
- **آليات عمل اللجان:**



- تنظيم جلسات استماع علنية تشارك فيها الأطراف المتضررة من النزاع، لتقديم شكاواها والمشاركة في إيجاد حلول.
- توفير برامج دعم نفسي واجتماعي للمتضررين من الحرب، لتخفيف الآثار النفسية وتعزيز قدرتهم على التسامح.
- **ضمان الشفافية:**
- عمل هذه اللجان يجب أن يكون شفافاً ومفتوحاً للجميع، مع ضمان أن قراراتها تُحترم من قبل جميع الأطراف.

1.1.3.3 3. تعزيز ثقافة التسامح:

- **الإعلام:**
- إطلاق حملات إعلامية وطنية تدعو إلى الوحدة والتسامح، من خلال قصص نجاح لأفراد وجماعات تجاوزوا الخلافات وبنوا جسور الثقة.
- إنتاج محتوى إعلامي يعزز الهوية الوطنية المشتركة ويركز على أن ما يجمع السوريين أكثر مما يفرقهم. (4)
- **التعليم:**
- إدراج دروس في المناهج التعليمية تركز على قيم التسامح والمواطنة.
- تنظيم ورش عمل في المدارس والجامعات لتعزيز الحوار بين الطلاب من خلفيات مختلفة.
- **المجتمع المدني:**
- دعم الجمعيات والمنظمات غير الحكومية التي تركز على بناء السلام وتعزيز التعاون بين مختلف الفئات المجتمعية.
- إقامة فعاليات مجتمعية، مثل المهرجانات الثقافية والرياضية، التي تجمع الناس من مختلف المناطق والأطياف.

1.1.4 آليات تنفيذ الحملة

1. **تنسيق وطني:**
 - تشكيل هيئة وطنية لإدارة الحملة تضم ممثلين من الحكومة الانتقالية، المجتمع المدني، والمنظمات الدولية الداعمة.
2. **إشراك القادة المحليين والدينيين:**
 - تمكين القادة المحليين والدينيين من أن يكونوا سفراء للتسامح والسلام.
3. **دعم دولي:**
 - الاستفادة من خبرات الدول التي نجحت في تجاوز الصراعات الأهلية، مثل جنوب إفريقيا ورواندا.
 - التعاون مع المنظمات الدولية لتوفير الدعم الفني والمالي للحملة. (5)



1.1.5 التحديات المتوقعة وكيفية التعامل معها

1.1.5.1 1. صعوبة كسر دائرة الثأر:

- يمكن أن تكون ثقافة الثأر متجذرة في بعض المناطق، ما يتطلب تدخلاً تدريجياً ومجتمعياً لبناء ثقافة بديلة تقوم على التسامح.

1.1.5.2 2. الانقسامات العرقية والطائفية:

- يجب أن تركز الحملة على الهوية الوطنية الجامعة بدلاً من الهويات الفرعية.

1.1.5.3 3. قلة الثقة بالمؤسسات:

- يتطلب نجاح الحملة بناء الثقة بين الدولة والشعب من خلال سياسات شفافة وعادلة.

1.1.6 الفوائد المتوقعة للحملة

1. استقرار مجتمعي: تقليل التوترات والنزاعات بين مختلف الأطياف.
2. إعادة بناء الهوية الوطنية: توحيد السوريين تحت راية واحدة بعيداً عن الانقسامات.
3. تعزيز التنمية: تحقيق الاستقرار المجتمعي الذي يُعد أساساً لأي عملية إعادة إعمار وتنمية.

حملة "لا تتأثر" ليست مجرد مبادرة آنية، بل مشروع وطني شامل يهدف إلى طي صفحة الماضي المؤلمة وفتح آفاق جديدة من الوحدة والازدهار. بتضافر الجهود والعمل الجماعي، يمكن لهذه الحملة أن تكون حجر الزاوية لبناء سوريا جديدة تقوم على المحبة والعدل والسلام. (6)

أبرز التحديات التي تواجه سوريا الجديدة

مع الانتقال إلى مرحلة ما بعد الثورة، تواجه سوريا العديد من التحديات التي تتطلب رؤية متكاملة وإرادة قوية للتغلب عليها. هذه التحديات ليست مجرد عقبات، بل هي فرص لإعادة بناء الدولة على أسس جديدة تضمن الاستقرار والازدهار.

1. الانقسامات المجتمعية

أ. جذور الانقسامات:

- الانقسامات المجتمعية في سوريا تعود إلى أسباب طائفية، عرقية، سياسية، واقتصادية.
- الحرب الطويلة عززت هذه الانقسامات وخلقت فجوة عميقة بين مختلف الفئات. (7)

ب. استراتيجية المعالجة:

- القبول بالتنوع:



- بدلاً من محاولة فرض رؤية موحدة، يجب الاعتراف بأن التنوع قوة يمكن استثمارها.
- بناء خطاب وطني جامع يركز على الهوية السورية المشتركة بدلاً من الهويات الطائفية أو العرقية. (8)
- تعزيز الحوار :
 - تنظيم مؤتمرات حوارية تجمع ممثلين من جميع الأطياف المجتمعية بهدف تعزيز التفاهم المتبادل.
 - إنشاء لجان محلية تعمل كوسيط لحل النزاعات على المستوى المجتمعي.
- تعزيز سيادة القانون :
 - ضمان العدالة والمساواة أمام القانون لكل المواطنين بغض النظر عن انتماءاتهم.
 - إنشاء آليات لمحاسبة أي خطاب تحريضي أو عنصري.

ج. أدوات عملية:

- الإعلام: إطلاق حملات إعلامية تسلط الضوء على قصص النجاح التي تظهر كيف يمكن للتنوع أن يكون مصدر قوة.
- التعليم: إدخال مناهج دراسية تعزز مفاهيم المواطنة والوحدة الوطنية. (9)

2. إعادة الإعمار

أ. حجم الدمار:

- دُمرت العديد من المدن والبنى التحتية بشكل كامل خلال الحرب، بما في ذلك المدارس، المستشفيات، الطرق، وشبكات الكهرباء.
- إعادة الإعمار تتطلب موارد مالية كبيرة وتخطيطاً دقيقاً.

ب. التحديات الرئيسية:

- اختيار الشركات المساهمة :
 - الحاجة إلى شركات ذات خبرة وكفاءة عالية لإعادة الإعمار.
 - تجنب احتكار المشاريع من قبل جهات بعينها لضمان عدالة التوزيع.
- مخاطر الفساد :
 - الحرب أفرزت بيئة خصبة للفساد، مما يتطلب آليات صارمة للرقابة والشفافية.
- الموارد المالية :
 - التحدي الأكبر هو تأمين التمويل اللازم دون الدخول في دوامة الديون الدولية. (10)

ج. الاستراتيجيات المقترحة:

- آليات اختيار المشاركين :
 - وضع معايير واضحة وشفافة لاختيار الشركات والأفراد المساهمين في مشاريع الإعمار.
 - إعطاء الأولوية للشركات الوطنية لتوفير فرص عمل للسوريين ودعم الاقتصاد المحلي.
- الشراكات الدولية :



- الاستفادة من دعم الدول الخليجية ودول الجوار في تمويل وإدارة مشاريع الإعمار.
- إنشاء هيئة دولية مختصة تشرف على إعادة الإعمار لضمان الشفافية.
- **تحفيز الاستثمار :**
- تقديم تسهيلات ضريبية وتشريعية للمستثمرين المحليين والدوليين. (11)

د. الأولويات:

- التركيز على إعادة بناء البنية التحتية الأساسية مثل الكهرباء والمياه والطرق.
- إعادة بناء المؤسسات التعليمية والصحية باعتبارها حجر الزاوية للتنمية.

3. التحول الرقمي

أ. أهمية التحول الرقمي:

- التحول الرقمي ليس رفاهية، بل ضرورة لتحقيق الكفاءة والشفافية في مؤسسات الدولة.
- يمكن أن يلعب دوراً رئيسياً في الحد من الفساد، وتحسين تقديم الخدمات العامة، وتعزيز التواصل بين الحكومة والمواطنين. (12)

ب. التحديات:

- **البنية التحتية الرقمية :**
- تضررت شبكات الاتصالات والإنترنت بشكل كبير خلال الحرب.
- الحاجة إلى بناء بنية تحتية رقمية حديثة تغطي جميع المناطق السورية.
- **الموارد البشرية :**
- نقص الكوادر المؤهلة لإدارة مشاريع التحول الرقمي.
- **التمويل :**
- تكلفة تنفيذ مشاريع التحول الرقمي مرتفعة وتحتاج إلى خطط تمويل مستدامة. (13)

ج. الاستراتيجيات المقترحة:

- **بناء البنية التحتية :**
- الاستثمار في شبكات الإنترنت ذات النطاق العريض، وتطوير أنظمة الحوسبة السحابية.
- التعاون مع الشركات التقنية الدولية لتطوير بنية تحتية رقمية عصرية.
- **إصلاح المؤسسات الحكومية :**
- رقمنة السجلات والإجراءات الحكومية لتسريع تقديم الخدمات.
- إنشاء بوابات إلكترونية للخدمات الحكومية تسهل على المواطنين الوصول إليها.
- **التدريب وبناء القدرات :**
- إطلاق برامج تدريبية مكثفة لبناء كوادر وطنية متخصصة في إدارة الأنظمة الرقمية.
- **التعاون الإقليمي :**
- الاستفادة من تجارب دول الجوار، وبعض الدول العربية مثل الأردن والإمارات، التي قطعت شوطاً كبيراً في التحول الرقمي. (14)



التحديات التي تواجه سوريا الجديدة كبيرة ومعقدة، لكنها ليست مستحيلة الحل. الانقسامات المجتمعية يمكن تجاوزها من خلال تعزيز التسامح والمواطنة. (15) إعادة الإعمار بحاجة إلى تخطيط شفاف وشرائط دولية فعالة. أما التحول الرقمي، فهو مفتاح لتحديث مؤسسات الدولة وتحقيق التنمية المستدامة. بتضافر الجهود والإرادة الوطنية، يمكن لسوريا أن تبدأ عهداً جديداً من الوحدة والازدهار.

الدستور

العودة مؤقتاً إلى دستور 1950 والاستفادة من دستور الهند 1950

الدستور هو العمود الفقري لأي دولة حديثة، فهو الوثيقة التي تحدد مبادئ الحكم، وتوجه مؤسسات الدولة، وتضمن حقوق المواطنين. في مرحلة ما بعد الثورة السورية، يمثل صياغة الدستور أحد أهم الأولويات لضمان الاستقرار وبناء دولة ديمقراطية مدنية. (16) يمكن تحقيق ذلك من خلال العودة إلى دستور سوريا لعام 1950 كأساس مؤقت، مع الاستفادة من تجربة دستور الهند لعام 1950 الذي نجح في إدارة التنوع وتعزيز العدالة الاجتماعية.

1. مرحلة انتقالية دستورية: العودة إلى دستور 1950 كأساس مؤقت

أ. أهمية دستور 1950:

- يُعد دستور سوريا لعام 1950 من أكثر الدساتير تقدماً في تاريخ البلاد.
- يتميز بتركيزه على مبادئ الديمقراطية والمدنية، مع احترام الحريات العامة وحقوق المواطنين.
- ينظم السلطات الثلاث (التشريعية، التنفيذية، القضائية) بطريقة متوازنة.

ب. تطبيقه في المرحلة الانتقالية:

- استخدام دستور 1950 كأساس مؤقت يعكس استمرارية قانونية ويحافظ على هوية الدولة.
- يتم تعديل البنود التي لم تعد ملائمة لواقع اليوم، مثل تلك المتعلقة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية. (17)
- تحديد فترة زمنية لهذه المرحلة الانتقالية لا تتجاوز أربع سنوات، يتم خلالها تطوير دستور دائم.

ج. التعديلات المطلوبة:

- تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لضمان العدالة.
- ضمان تمثيل جميع الفئات السورية، بما في ذلك النساء والأقليات.
- إدخال بنود جديدة تتعلق بالتحول الرقمي وحقوق الإنسان وفقاً للمعايير الدولية.

2. مشاركة النقابات والمجالس المتخصصة:

أ. دور النقابات والمجالس:

- النقابات والمجالس المتخصصة تلعب دوراً حيوياً في صياغة الوثائق الدستورية لأنها تمثل مصالح شرائح واسعة من المجتمع.



• إشراكها يضمن أن يكون الدستور انعكاساً حقيقياً لاحتياجات الشعب ورغباته. (18)

ب. خطوات العمل:

1. انتقاء بنود دستورية :

- دراسة دستور 1950 واختيار البنود التي لا تزال ذات صلة بواقع اليوم.
- دمج هذه البنود في وثيقة دستورية مؤقتة.

2. إعداد وثيقة دستورية :

- الوثيقة المؤقتة تشكل أساساً للحكم خلال المرحلة الانتقالية.
- يتم تعديلها بمرور الوقت بناءً على المشاورات الوطنية.

3. الوصول إلى دستور دائم :

- خلال ثلاث سنوات، أو أقل يتم تطوير دستور دائم يعكس تجربة المرحلة الانتقالية ويضمن استدامة النظام الديمقراطي.

3. الاستفادة من دستور الهند 1950:

أ. لمحة عن دستور الهند:

- دستور الهند 1950 وُضع في ظل تنوع عرقي وديني ولغوي مشابه للتحديات التي تواجه سوريا.
- ركز على تعزيز الوحدة الوطنية مع احترام التنوع.
- تضمن حقوقاً واسعة للمواطنين، خاصة الحقوق الاجتماعية والاقتصادية.

ب. الدروس المستفادة لسوريا:

1. إدارة التنوع:

- تبني نموذج يعكس التنوع السوري، سواء كان طائفيًا، عرقيًا، أو مناطقيًا.
- إنشاء مجالس تمثيلية للمناطق لضمان مشاركة الجميع في العملية السياسية.

2. الحقوق الأساسية:

- وضع قائمة شاملة بالحقوق الأساسية مثل حرية التعبير، المساواة، والحق في التعليم والعمل.
- إضافة حقوق اقتصادية واجتماعية تعزز العدالة الاجتماعية.

3. العدالة الاجتماعية:

- استلهام مبادئ "التوجيه السياسي" في دستور الهند، والتي تلزم الدولة بتحقيق التنمية المتوازنة لجميع فئات المجتمع. (19)
- تضمين مبادئ تؤكد على مكافحة الفقر وتحقيق المساواة في توزيع الثروات.

4. التدرج في التنفيذ:

- مثلما احتاجت الهند سنوات لتطبيق دستورها بالكامل، يمكن لسوريا وضع دستور دائم يتضمن مبادئ طموحة يتم تنفيذها تدريجياً. (20)

4. مقترحات عملية لتطبيق الدستور في سوريا الجديدة:

أ. لجنة دستورية موسعة:



- تشكيل لجنة تضم ممثلين من النقابات، المجالس الشعبية، المجتمع المدني، والقوى السياسية.
- الاستعانة بخبراء دستوريين محليين ودوليين لضمان شمولية الدستور.

ب. حوار وطني واسع:

- تنظيم مؤتمرات حوارية على مستوى البلاد لمناقشة البنود الدستورية.
- إشراك المواطنين في العملية من خلال استبيانات وآليات تشاورية.

ج. ضمان الاستقلالية:

- استقلال القضاء كضامن لتطبيق الدستور دون تدخل.
- إنشاء محكمة دستورية عليا لمراجعة أي قرارات تخالف المبادئ الدستورية.

5. أهمية الدستور الجديد لسوريا:

- **الشرعية:** الدستور يمثل حجر الأساس لشرعية الدولة الجديدة ويعزز ثقة المواطنين بالمؤسسات.
- **الاستقرار:** يضع الدستور قواعد واضحة للحكم، مما يمنع النزاعات السياسية.
- **التنمية:** يخلق إطاراً قانونياً داعماً لحقوق المواطنين ويشجع الاستثمار والتنمية. (21)

العودة إلى دستور سوريا لعام 1950 كأساس مؤقت، مع إدخال تعديلات مستوحاة من التجربة الهندية، يمكن أن تكون خطوة حاسمة في بناء سوريا جديدة. من خلال إشراك النقابات والمجالس المتخصصة، وضمان العدالة الاجتماعية، واحترام التنوع، يمكن للدستور الجديد أن يعكس تطلعات الشعب السوري ويؤسس لدولة ديمقراطية مدنية قوية ومستدامة. (22)

التعاون الإقليمي والدولي: ركيزة لبناء سوريا الجديدة

التعاون الإقليمي والدولي يمثل عنصراً أساسياً في إعادة بناء سوريا بعد الحرب. هذا التعاون لا يقتصر على الدعم المالي فقط، بل يشمل تبادل الخبرات وبناء شراكات استراتيجية تعزز من استقرار البلاد وتسرع عملية التنمية. سوريا، بموقعها الجغرافي وثقلها التاريخي، يمكن أن تستفيد بشكل كبير من التعاون مع دول الجوار والدول الخليجية في إعادة بناء مؤسساتها وتنفيذ خطط الإعمار. (23)

1. تعزيز التعاون مع دول الجوار

أ. أهمية التعاون مع دول الجوار:

- دول الجوار، مثل الأردن، العراق، لبنان، وتركيا، لها علاقات وثيقة بسوريا تاريخياً وجغرافياً.
- استقرار سوريا يخدم استقرار المنطقة ككل، مما يجعل هذه الدول شريكاً طبيعياً في مرحلة إعادة الإعمار. (24)

ب. الاستفادة من التجربة الأردنية:

- المؤسسات الأمنية:



- الأردن يمتلك خبرة كبيرة في بناء مؤسسات أمنية محترفة تعتمد على سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.
- التعاون مع الأردن يمكن أن يشمل تدريب الكوادر الأمنية السورية على أساليب حديثة لإدارة الأمن الداخلي. (25)
- **النظام الصحي:**
 - الأردن لديه نظام صحي متطور، خاصة في إدارة الأزمات الصحية.
 - الاستفادة من الخبرات الأردنية في إعادة بناء المستشفيات وتطوير برامج الصحة العامة.
- **قطاع التعليم:**
 - يمكن الاستفادة من التجربة الأردنية في تحديث المناهج التعليمية وإدخال التكنولوجيا في التعليم.
 - تعزيز التبادل الطلابي والبرامج التدريبية المشتركة بين سوريا والأردن.

ج. التعاون مع باقي دول الجوار:

- **العراق:**
 - التعاون في تأمين الحدود المشتركة وضمان حرية الحركة التجارية.
 - الاستفادة من العلاقات الاقتصادية لتطوير مشاريع بنية تحتية مشتركة.
- **تركيا:**
 - دعم برامج إعادة الإعمار خاصة في الشمال السوري، نظرًا لتطور قطاع البناء التركي.
 - الاستفادة من الخبرة التركية في التحول الرقمي والإدارة المحلية.
- **لبنان:**
 - التعاون في مجال إعادة اللاجئين السوريين بطريقة آمنة وكريمة.
 - الاستفادة من الخبرات اللبنانية في إدارة المؤسسات.

2. دعم الدول الخليجية

أ. أهمية الدعم الخليجي:

- الدول الخليجية تمتلك إمكانيات مالية ضخمة وخبرات في إدارة مشاريع التنمية.
- تاريخيًا، لعبت دول الخليج دورًا مهمًا في دعم سوريا اقتصاديًا، ويمكن تجديد هذا الدور في المرحلة الحالية.

ب. أوجه الدعم الخليجي:

- **الدعم المالي:**
 - حشد استثمارات خليجية لتمويل مشاريع إعادة الإعمار الكبرى، مثل البنية التحتية والطاقة.
 - إنشاء صندوق خليجي لدعم التنمية في سوريا بالتعاون مع المؤسسات الدولية.
- **الدعم السياسي:**
 - تعزيز الاعتراف الدولي بالحكومة السورية الجديدة من خلال العلاقات الدبلوماسية الخليجية.
 - استخدام النفوذ السياسي الخليجي لدعم سوريا في المحافل الدولية.
- **التبادل الاقتصادي:**
 - إقامة شراكات اقتصادية بين الشركات الخليجية والسورية.



○ تطوير مشاريع مشتركة في قطاعات الزراعة، الصناعة، والطاقة. (26)

ج. التعاون الثقافي والاجتماعي:

- تقديم منح دراسية وبرامج تدريبية للسوريين في الجامعات والمؤسسات الخليجية.
- دعم المبادرات الثقافية والفنية التي تعزز الهوية السورية وتربطها بالعالم العربي.

3. تجنب الديون: إعادة الإعمار بطريقة مستدامة

أ. مخاطر الديون:

- الاعتماد الكامل على القروض الدولية أو الأجنبية لإعادة الإعمار قد يؤدي إلى أعباء مالية طويلة الأمد.
- تجربة العديد من الدول التي اعتمدت على القروض أظهرت تأثيرها السلبي على السيادة الوطنية.

ب. تشكيل مجالس استشارية:

• التكنوقراط:

- تشكيل مجالس استشارية من الخبراء الاقتصاديين والتقنيين لوضع خطط إعادة الإعمار بطريقة مستدامة.

- ضمان أن تكون قرارات الاستثمار مبنية على دراسات جدوى شاملة.

• الشراكات الاستراتيجية:

- التركيز على الشراكات بدلاً من القروض، بحيث تستفيد سوريا من استثمارات مشتركة مع الدول والشركات.
- تقديم امتيازات استثمارية طويلة الأجل بدلاً من القروض المباشرة.

ج. دعم المؤسسات الدولية:

- التعاون مع المؤسسات الدولية، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، بطريقة مدروسة لتجنب الاعتماد المفرط عليها.
- التفاوض على منح وتمويل بشروط ميسرة تتناسب مع الظروف الاقتصادية لسوريا.

آليات تنفيذ التعاون الإقليمي والدولي

1. إنشاء هيئة وطنية للتعاون الدولي:

- تتولى هذه الهيئة إدارة العلاقات مع دول الجوار والدول الخليجية.
- تعمل على تنسيق المشاريع المشتركة وضمان توزيع الدعم بعدالة.

2. مؤتمرات إقليمية ودولية:

- تنظيم مؤتمرات لجذب الدعم والاستثمارات من دول المنطقة والعالم.
- تقديم خطط واضحة وشفافة لمشاريع إعادة الإعمار.

3. مراكز تدريب مشتركة:



○ إنشاء مراكز تدريب متخصصة بالتعاون مع دول الجوار لتطوير الكوادر السورية في المجالات الأمنية، الصحية، والتعليمية.

التعاون الإقليمي والدولي هو مفتاح النجاح في بناء سوريا الجديدة. من خلال الاستفادة من خبرات دول الجوار، والدعم المالي والسياسي من الدول الخليجية، وتجنب الديون غير المستدامة، يمكن لسوريا أن تعيد بناء مؤسساتها واقتصادها بشكل يضمن الاستقرار والازدهار. التكاتف مع الجيران والأشقاء العرب سيخلق نموذجًا للتعاون الإقليمي في تحقيق التنمية والسلام.

الاهتمام بالمرأة ودورها في سوريا الجديدة

في مرحلة إعادة بناء سوريا بعد الثورة، يُعد تمكين المرأة وإشراكها في جميع المجالات أحد العوامل الأساسية لتحقيق التقدم والتنمية المستدامة. فالمرأة ليست فقط نصف المجتمع، بل هي أيضًا عنصر رئيسي في بناء مستقبل يعكس قيم العدالة والمساواة. التركيز على دور المرأة لا يعزز حقوقها فحسب، بل يسهم في تحقيق التوازن والاستقرار داخل المجتمع. (27)

1. تمكين المرأة: ضمان المساواة في جميع المجالات

أ. المساواة في التعليم:

- التعليم حق أساسي: ضمان وصول الفتيات إلى التعليم في جميع المناطق دون عوائق اجتماعية أو اقتصادية.
- تعزيز التعليم التقني والعلمي: تشجيع الفتيات على الانخراط في التخصصات العلمية والتقنية، التي تمهد لفرص عمل أفضل.
- مناهج تعليمية داعمة: إدخال مفاهيم تمكين المرأة والمساواة في المناهج الدراسية لتعزيز الثقافة المجتمعية حول أهمية دور المرأة. (28)

ب. المشاركة في سوق العمل:

- القوانين الداعمة: وضع تشريعات تضمن المساواة في الأجور وفرص العمل بين الجنسين.
- التوازن بين العمل والأسرة: توفير سياسات داعمة مثل إجازات الأمومة المدفوعة وحضانات الأطفال في أماكن العمل.
- تشجيع الريادة النسائية: دعم النساء لبدء مشاريعهن الخاصة من خلال تقديم تمويل ميسر وتدريب مهني.

ج. المشاركة السياسية:

- التمثيل العادل: ضمان وجود نسبة تمثيل مضمونة للنساء في البرلمان والمجالس المحلية.
- التدريب السياسي: إطلاق برامج تدريب للنساء لتطوير قدراتهن القيادية والسياسية.

2. استمرار القضايا: دعم وجود القاضيات لضمان عدالة أفضل



تداولت بعض الأوساط مقولات تفيد بأن السلطة الجديدة في سوريا طلب من القاضيات في المحاكم السورية التزام بيوتهن، وعدم العودة إلى أعمالهن؛ بزعم أن القضاء من مهمات الرجال فقط، وإذا كان ما يتم تداوله بهذا الصدد صحيحاً، (29) فإنه يمثل انتكاسة، وعودة إلى الوراء بدل السير إلى الأمام في الاتجاه الحقوقي، ولعله من المفيد هنا تفصيل القول في هذا الأمر كما يلي:

أ. أهمية القاضيات:

- العدالة النوعية: وجود قاضيات يضمن فهماً أعمق لقضايا المرأة، خاصة في المحاكم المتعلقة بالأحوال الشخصية ومحاكم الأحداث.
- محاكمات الأحداث: المرأة القاضية قادرة على التعامل بحساسية مع القضايا المتعلقة بالأطفال والأحداث، مما يعزز العدالة الاجتماعية.

ب. ضمان الاستمرارية:

- حماية القاضيات من التمييز: وضع قوانين تضمن استمرارية القاضيات في عملهن دون مواجهة ضغوط اجتماعية أو دينية.
- التوسع في تعيين القاضيات: تشجيع النساء على الانخراط في المجال القضائي من خلال توفير منح دراسية ودورات تدريبية متخصصة. (30)
- محاكم مختصة: إنشاء محاكم مختصة بالقضايا الأسرية والأحداث تضم قاضيات لضمان عدالة تراعي الخصوصية والحساسية.

ج. الممارسات الفضلى:

- الاستفادة من تجارب الدول التي حققت نجاحاً في تعزيز دور المرأة في القضاء، مثل الأردن وتونس.

3. تعزيز دور المرأة في المصالحة الوطنية

أ. دور المرأة في لجان المصالحة والوئام:

- الجسر بين الأطراف: النساء غالباً ما يكنّ أكثر قبولاً كوسيطات في النزاعات المحلية، حيث يُنظر إليهن على أنهن أقل تحيزاً.
- حل النزاعات العائلية والمجتمعية: وجود النساء في لجان المصالحة يعزز الثقة في هذه اللجان، خاصة في المجتمعات الريفية والمحافظة.

ب. دعم الناجيات من الحرب:

- الاستماع للناجيات: النساء اللواتي تعرضن للعنف أو التهجير يجب أن يكنّ جزءاً من عملية المصالحة.
- برامج التأهيل النفسي والاجتماعي: توفير الدعم النفسي والاجتماعي للنساء المتضررات ليتمكنّ من العودة إلى حياتهن الطبيعية والمساهمة في المجتمع.

ج. إشراك النساء في إعادة بناء المجتمع:



- الدور المجتمعي: تعزيز مشاركة المرأة في حملات التوعية المجتمعية لإرساء قيم التسامح والمواطنة.
- تمكين المرأة اقتصادياً: دعم النساء من خلال برامج العمل المجتمعي والمشاريع الصغيرة.

4. فوائد الاهتمام بدور المرأة

أ. تعزيز الاستقرار الاجتماعي:

- مشاركة المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية يساهم في تقليل الفجوات وتحقيق توازن في صنع القرار.

ب. رفع مستوى العدالة:

- وجود المرأة في القضاء والوظائف القيادية يضمن قرارات أكثر شمولاً وعدالة.

ج. تحقيق التنمية المستدامة:

- تمكين المرأة اقتصادياً وتعليمياً يؤدي إلى نمو اقتصادي أسرع وبيئة اجتماعية أكثر استقراراً.

5. آليات التنفيذ العملية

- التشريعات: مراجعة القوانين لضمان المساواة بين الجنسين في الحقوق والواجبات.
- حملات توعية: إطلاق حملات وطنية لتعزيز ثقافة المساواة وأهمية دور المرأة.
- الدعم الدولي: التعاون مع المنظمات الدولية المهتمة بحقوق المرأة للحصول على دعم مالي وتقني.
- برامج تدريبية: تطوير برامج تدريبية لتأهيل النساء في مجالات القيادة والقضاء والسياسة. (31)

الاهتمام بالمرأة ودورها في سوريا الجديدة ليس مجرد واجب أخلاقي أو حقوقي، بل هو استثمار في بناء مجتمع متوازن ومستقر. تمكين المرأة وضمان مشاركتها الكاملة في جميع المجالات، خاصة القضاء والمصالحة الوطنية، يفتح أبواباً واسعة لتحقيق التنمية المستدامة وترسيخ قيم العدالة والمساواة. بتضافر الجهود، يمكن للمرأة أن تكون القوة الدافعة لإعادة بناء سوريا وقيادتها نحو مستقبل أكثر إشراقاً.

ترسيخ الديمقراطية والمدنية في سوريا الجديدة

إعادة بناء سوريا على أسس ديمقراطية ومدنية هو السبيل الأمثل لضمان استقرارها وتقدمها. الديمقراطية ليست مجرد آلية للحكم، بل هي فلسفة تعزز قيم العدالة والمساواة والمشاركة. في مجتمع متنوع مثل سوريا، تتطلب هذه العملية تكييف المبادئ الديمقراطية لتنسجم مع القيم الثقافية والدينية للسوريين، بالإضافة إلى ضمان سيادة القانون وتطبيقه بعدالة. (32)

1. توضيح مفهوم الديمقراطية

أ. الديمقراطية كآلية للشورى:

- تقارب المفهومين:



- تقديم الديمقراطية بوصفها امتداداً لمبدأ الشورى الإسلامي يساعد في كسر الحواجز النفسية والثقافية التي قد تعيق قبولها عند بعض الأطراف.
- الديمقراطية مثل الشورى تعتمد على المشاورة بين الأطراف المختلفة لاتخاذ قرارات تصب في مصلحة الجماعة. (33)
- **التوعية الشعبية:**
- إطلاق حملات إعلامية وثقافية لتوضيح أن الديمقراطية لا تعني التخلي عن القيم الإسلامية، بل تعزز المشاركة المجتمعية والمسؤولية.
- إدخال مفاهيم الديمقراطية والشورى في المناهج الدراسية لخلق وعي مجتمعي عميق. (34)

ب. الديمقراطية والمشاركة السياسية:

- ضمان حقوق جميع المواطنين في التصويت والترشح، بغض النظر عن الجنس، الدين، أو العرق.
- تعزيز دور الأحزاب السياسية كمنابر للتعبير عن تنوع الآراء، مع وضع ضوابط تضمن عدم استغلالها لتعميق الانقسامات. (35)

2. دولة القانون

أ. استقلالية القضاء:

- **ضمان الحياد :**
- يجب أن يكون القضاء مستقلاً عن تأثير السلطة التنفيذية أو أي جهات خارجية.
- إنشاء هيئة رقابية لضمان حياد القضاء ومحاسبة أي تدخلات. (36)
- **توسيع دور القضاء :**
- إنشاء محاكم دستورية مختصة لحل النزاعات المتعلقة بتطبيق الدستور الجديد.
- تعزيز وجود القضاء الإداري لحماية المواطنين من أي تجاوزات حكومية.

ب. تطبيق القوانين بعدالة:

- **مساواة أمام القانون :**
- جميع المواطنين، بما في ذلك المسؤولين الحكوميين، يجب أن يخضعوا للقانون دون استثناء.
- **شفافية التشريعات :**
- صياغة قوانين واضحة ومحددة تضمن عدم استغلال الثغرات القانونية.
- نشر القوانين الجديدة وتفسيرها بشكل مبسط ليتمكن جميع المواطنين من فهم حقوقهم وواجباتهم. (37)

تجنب الحروب الأهلية والأخطاء التاريخية

1. تعلم من تجارب الدول الأخرى

أ. تجنب الأخطاء بعد الثورات:



• الدروس المستفادة:

- دراسة حالات مثل ليبيا واليمن، حيث أدى غياب القيادة الموحدة إلى تفاقم النزاعات الداخلية.
- أهمية السيطرة على السلاح ودمج الجماعات المسلحة في الجيش الوطني بشكل منظم.

• خطوات عملية:

- تنظيم مؤتمرات حوارية تشارك فيها كافة الأطياف السياسية والاجتماعية لتجنب التصادم.
- الاعتماد على الوساطة الدولية لتقريب وجهات النظر وحل الخلافات.

ب. التوافق الوطني:

- صياغة ميثاق وطني يحدد القيم المشتركة التي تجمع السوريين ويكون مرجعاً لحل النزاعات.

2. تعزيز الاستقرار

أ. حكومة انتقالية قوية:

• مهام الحكومة الانتقالية:

- تحقيق الأمن الداخلي وضبط الحدود.
- إدارة الاقتصاد بفعالية وضمان توفير الخدمات الأساسية.

• إشراك الجميع:

- تضمين ممثلين عن جميع الأطياف السياسية والاجتماعية في الحكومة الانتقالية.
- ضمان وجود النساء والشباب في مواقع صنع القرار.

ب. إعادة بناء المؤسسات:

• ترميم المؤسسات:

- إعادة بناء المؤسسات الحكومية على أسس حديثة وفعالة.
- ضمان شفافية التوظيف ومنع المحسوبية. (38)

• التحول الرقمي:

- رقمنة السجلات الحكومية والخدمات لضمان كفاءة وشفافية العمل الحكومي.

الخاتمة: سوريا الجديدة، فرصة تاريخية

تملك سوريا الجديدة فرصة تاريخية لإعادة بناء نفسها كدولة ديمقراطية مدنية تحقق التقدم والاستقرار. النجاح في هذه المرحلة يتطلب إرادة جماعية وقيادة حكيمة تعطي الأولوية للمصالحة الوطنية، سيادة القانون، وتعزيز المواطنة. بتضافر جهود الشعب السوري وتعاونه مع المجتمع الدولي، يمكن لسوريا أن تتحول إلى نموذج عالمي للتجديد بعد الأزمات. رؤية المستقبل يجب أن تكون قائمة على احترام التنوع، تمكين الجميع، وترسيخ العدالة كقاعدة أساسية لبناء الوطن الجديد.

سوريا اليوم تقف على أعتاب تحول تاريخي، حيث يمكنها بناء نموذج فريد لدولة ديمقراطية ومدنية. تحقيق هذه الرؤية يتطلب إرادة جماعية، قيادة حكيمة، وشراكات إقليمية ودولية. من خلال تعزيز الوحدة الوطنية، تمكين المرأة، وإعادة الإعمار المستدام، يمكن لسوريا أن تكتب فصلاً جديداً من الأمل والازدهار.



الهوامش

(1) ما هو المحور الإنساني وما الذي يقدمه؟

[/https://humanitarianpivot.org](https://humanitarianpivot.org)

المحور الإنساني هو منصة شاملة تهدف إلى تعزيز المعرفة والإبداع من خلال تقديم خدمات مبتكرة ومتنوعة تسهم في تطوير الإنسان والمجتمع. إليك أبرز ما يقدمه المحور الإنساني:

1. دورات تدريبية رقمية مجانية

[/https://skills-workshops.org](https://skills-workshops.org)

المحور الإنساني يوفر حوالي 300 دورة تدريبية رقمية تغطي أغلب التخصصات العلمية والإنسانية في العالم، مع تركيز خاص على المجالات: الطبية، الهندسية، التكنولوجية، المالية، التعليمية، وغيرها الكثير. هذه الدورات مفتوحة للجميع ومجانية بالكامل، مما يتيح لأي شخص فرصة التعلم والتطوير الشخصي.

2. مجلات علمية محكمة بطرق مبتكرة

[/https://global-journal.org](https://global-journal.org)

يقدم المحور الإنساني مجموعة كبيرة من المجلات العلمية المحكمة التي تتميز بأساليب مبتكرة في النشر العلمي، بعيداً عن النماذج التقليدية.

• المجلات تتيح للباحثين نشر أبحاثهم بسهولة وفق منهجيات متطورة تدعم الإبداع والتجديد.

3. مؤتمرات إلكترونية مستمرة

يدير المحور الإنساني خمس مؤتمرات إلكترونية مبتكرة تعمل على مدار العام، وتتيح المشاركة المستدامة بطريقة غير تقليدية، وهي:

- مؤتمر الذكاء الاصطناعي الإلكتروني المستمر. [/https://ai-conf-online.org](https://ai-conf-online.org)
- المؤتمر الطبي الإلكتروني المستمر. [/https://medical-conf-online.org](https://medical-conf-online.org)
- المؤتمر الهندسي الإلكتروني المستمر. [/https://engineering-conf-online.org](https://engineering-conf-online.org)
- المؤتمر المناخي الإلكتروني المستمر. [/https://climate-conf-online.org](https://climate-conf-online.org)
- مؤتمر التعليم والعلوم الإنسانية الإلكتروني المستمر. [/https://edu-conf-online.org](https://edu-conf-online.org)

4. العضوية بأساليب فريدة .

(2) الفكرة من ابتكار الباحث، وتم تطويرها بالتعاون مع المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث.

(3) يوجد تجارب سابقة في العديد من دول العالم، منها جنوب إفريقيا من خلال لجنة "الحقيقة والمصالحة" عام 1995، وإيرلندا الشمالية من خلال اتفاق الجمعة العظيمة عام 1998.

- (4) Fisher, R. J. (2001). Social-Psychological Processes in Interactive Conflict Resolution. The International Journal of Peace Studies.
- (5) Gurr, T. R. (1993). Why Men Rebel. Princeton University Press.
- (6) International Crisis Group (ICG): Syria's Metastasizing Conflicts.(2017)
- (7) Lederach, J. P. (1997). Building Peace: Sustainable Reconciliation in Divided Societies. US Institute of Peace Press.
- (8) Paffenholz, T. (2014). Civil Society and Peacebuilding. Routledge.
- (9) United Nations Development Programme (UNDP): Guidance Note on National Dialogues.(2016)
- (10) International Commission of Jurists (ICJ): The Rule of Law in Conflict and Post-Conflict Situations.(2011)
- (11) Tamanaha, B. Z. (2004). On the Rule of Law: History, Politics, Theory. Cambridge University Press.
- (12) McQuail, D. (2010). McQuail's Mass Communication Theory. Sage Publications.
- (13) UNESCO: Global Education Monitoring Report: Inclusion and Education .(2020)
- (14)
- Reporters Without Borders (RSF): Media Freedom and Post-Conflict Reconciliation.(2018)
- (15)
- Roht-Arriaza, N., & Mariezcurrena, J. (Eds.). (2006). Transitional Justice in the Twenty-First Century: Beyond Truth versus Justice. Cambridge University Press.
- (16) Bloomfield, D., Barnes, T., & Huyse, L. (Eds.). (2003). Reconciliation after Violent Conflict: A Handbook. International Institute for Democracy and Electoral Assistance (IDEA).

(17) Gready, P., & Robins, S. (2014). From Transitional to Transformative Justice: A New Agenda for Practice. *International Journal of Transitional Justice*.

(18) International Center for Transitional Justice (ICTJ): *Navigating Complexities: Transitional Justice in Syria* (2016).

(19)

Lederach, J. P. (1997). *Building Peace: Sustainable Reconciliation in Divided Societies*. US Institute of Peace Press.

(20) Ramsbotham, O., Woodhouse, T., & Miall, H. (2016). *Contemporary Conflict Resolution: The Prevention, Management, and Transformation of Deadly Conflicts*. Polity Press.

(21) United States Institute of Peace (USIP): *Syria's Path Forward: Peacebuilding and Reconciliation*. (2020)

(22) Carnegie Endowment for International Peace: *Post-War Reconstruction in Syria: Challenges and Opportunities*. (2018)

(23) Tamanaha, B. Z. (2004). *On the Rule of Law: History, Politics, Theory*. Cambridge University Press.

(24) Kritz, N. J. (Ed.). (1995). *Transitional Justice: How Emerging Democracies Reckon with Former Regimes*. US Institute of Peace Press.

(25) International Commission of Jurists (ICJ): *Syria and the Rule of Law: A Call for Justice*. (2019)

(26) World Justice Project (WJP): *Rule of Law Index*

(27) Boraine, A., & Levy, J. (2008). *The Healing of a Nation: Truth and Reconciliation in South Africa*. Justice in Transition.

(28) Clark, P. (2010). *The Gacaca Courts, Post-Genocide Justice and Reconciliation in Rwanda: Justice without Lawyers*. Cambridge University Press.

(29) Clark, P. (2010). *The Gacaca Courts, Post-Genocide Justice and Reconciliation in Rwanda: Justice without Lawyers*. Cambridge University Press.

- (30)International Crisis Group (ICG): Lessons from Reconciliation Processes in Conflict-Affected Societies.(2017)
- (31)Phillips, C. (2016). The Battle for Syria: International Rivalry in the New Middle East. Yale University Press.
- (32)Lund, A. (2021). Reconstructing Syria: Prospects and Challenges. Carnegie Middle East Center.
- (33)Human Rights Watch (HRW): World Report 2021: Syria
- (34)Amnesty International: Syria: Time for Justice: Accountability for Syria's Crimes under International Law.(2020)
- (35)McQuail, D. (2010). Mass Communication Theory. Sage Publications.
- (36) Freire, P. (1970). Pedagogy of the Oppressed. Continuum.
- (37) UNESCO: Global Education Monitoring Report: Inclusion and Education .(2020)
- (38) Reporters Without Borders (RSF): Media and Reconciliation in Post-Conflict Societies.(2018)

ISSN: 2710-5059 Online

ISSN: 2708-7239 Print



مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة New Humanitarian Knowledge Research

القانون والعلوم السياسية والعلاقات الدولية
Law, political science, and international relations



مجلة علمية عالمية محكمة

تصدر عن: المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث

Issued by: Global Humanitarian Pivot for Development and Research

المجلد رقم 1 العدد رقم 1

الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن 2020-2025.

محمود عاطف المساعدة

تاريخ النشر : 28-07-2025



www.global-journal.org





الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

Legal solution to the crisis of high prison occupancy rates in Jordan (2020-2025).

محمود عاطف المساعفة

Mahmoud Atef Al-Masaafeh

كلية الحقوق – الجامعة الأردنية – الأردن

School of law – The university of Jordan

almsaftmhmwd183@gmail.com

0788054709

الملخص

تناولت الدراسة موضوع الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)، وتتمثل مشكلة الدراسة في تزايد نسب إشغال السجون في الأردن في آخر خمس سنوات منذ عام (2020) حتى وصلت إلى (180%) في مطلع العام الحالي، مما يترتب عليه آثار سلبية على النزيل على المستوى الاجتماعي والشخصي، وقد انتهجت الدراسة المنهجين؛ التحليلي، والوصفي، لتحقيق عدة أهداف منها التعرف على الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة نتائج أبرزها أن الحلول القانونية هي ممارسات دولية لجأت إليها الدول لحل الأزمة، وعدة توصيات أهمها إدخال نظرية الحدود في الفقه الإسلامي إلى التشريعات العقابية.

كلمات مفتاحية: العقوبات البديلة، حبس المدين، مراكز الإصلاح والتأهيل.

Abstract

The study dealt with the issue of Legal solutions to the crisis of high prison occupancy rates in Jordan (2020-2025), the problem of the study is the increase in person occupancy rates in Jordan in the last five years since (2020) until it reached (180%) at the beginning of this year, which has negative effects on the inmate at the social and personal level, the study has followed two methods analytical and descriptive, to achieve several goals including identifying legal solutions to the crisis of high prison



occupancy rates in Jordan, and the study reached a set of results, most notably that legal solutions are international practices restored to by states to resolve the crisis, and several recommendations, the most important of which is the introduction of the theory of boundaries in Islamic jurisprudence to penal legislation.

Keywords: Alternative punishments, Debtor's imprisonment, Rehabilitation centers.

المقدمة:

أخذت نسب إشغال السجون في الأردن تتزايد في الآونة الأخيرة، حيث اكتظت السجون الممتلئة بالنزلاء الذين يتعدون في أغراض قدومهم إلى مراكز الإصلاح والتأهيل، فمنهم من ارتكب جريمة من نوع جنائية فنال عقوبة الأشغال بصورها، والجزء الآخر جاء تنفيذاً لعقوبة الحبس المقترنة بالجنح والمخالفات، وفئة تستند في تأسيس غاية قدومها بعدم القدرة على الوفاء بالتزاماتها المدنية مما جعلها حرة بإيقاع الحبس عليها.

وبالوقوف زمنياً على المرحلة التي حل بها وباء كورونا في عام (2020) - تحديداً- نجد أن نسب إشغال السجون بدأت تأخذ منحى تصاعدياً متجاوزاً بذلك الطاقة الاستيعابية لمراكز الإصلاح والتأهيل ويندد بالولوج في نطاق أزمة عالمية تعاني منها غالبية دول العالم، فلم يعد النزول في موضع يجعله يستقيم والتطبيق السليم للحقوق المشروعة للنزلاء في التشريعات الحامية، لا سيما إضعاف قدرة إدارات مراكز الإصلاح والتأهيل على ممارسة صلاحياتها في الضبط والسيطرة على أعمال العنف والشغب داخل هذه المراكز.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن وذلك في آخر خمس سنوات ما بين (2020-2025)، حيث بدأت هذه النسبة بالتزايد تدريجياً في عام (2020) وبلغت (130%) (السجون في الأردن مكتظة بـ 20 ألف نزير، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، ثم انخفضت بمقدار درجتين في عام (2021) وبلغت (128%) (نسب إشغال مراكز الإصلاح في الأردن، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، وبحلول عام (2022) قفزت هذه النسبة بمقدار (16) درجة ووصلت إلى (144%) (نسب إشغال سجون الأردن، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، واستمر هذا التزايد ليصل إلى (160%) في عام (2023) (اكتظاظ السجون في الأردن.. توصيات حقوقية أممية وتساؤلات حول إجراءات المملكة، استخلص بتاريخ (2025-7-16) و (190%) في عام (2024) (وزير الداخلية: 190% نسبة الإشغال بالسجون الأردنية، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، ثم شهدت هذه النسب انخفاضاً سلبياً بمقدار طفيف لتصبح (180%) في مطلع العام الحالي (2025) (الأردن.. تعديلات على قانون العقوبات بعد وصول نسبة إشغال السجون 180%)، استخلص بتاريخ (2025-7-16).

ومن حيث الآثار المترتبة على هذا الارتفاع فهي لا تعد ولا تحصى، فمنها ما يتعلق بالنزير كفقده لأبسط حقوقه المشروعة جراء الاكتظاظ مما يجعله عرضة لتفشي الأمراض والأوبئة على اختلاف أنواعها، إضافة إلى المخاطر النفسية والوجدانية المنبثقة عن التواجد مع عدد كبير من النزلاء تحت سقف واحد الأمر الذي يضاعف معه احتمالية التعرض للمجرمين بالغى الخطورة وأرباب السوابق، وكما أن هناك آثاراً تتعلق بالنزير فإن ما يأتي



منها قد يرتبط بإدارات مراكز الإصلاح والتأهيل ذاتها، حيث إن استقبال عدد كبير من النزلاء يتجاوز الطاقة الاستيعابية للمركز يضاعف من احتمالية الوقوع في مخالفة قانونية لنص المادة (11/ب) من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل الذي أوجب تصنيف النزلاء بحسب العمر ونوع الجريمة ودرجة خطورتها ومدة العقوبة.

أسئلة الدراسة:

- 1 - ما هي الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)؟
- 2 - ما هو أساس الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)؟
- 3 - ما هي شروط تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)؟
- 4 - ما هي آثار تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)؟

أهداف الدراسة:

- 1 - التعرف على الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).
- 2 - بيان أساس الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).
- 3 - إيضاح شروط تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).
- 4 - استعراض آثار تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

أهمية الدراسة:

1 - **الأهمية النظرية:** وذلك بإثراء المكتبة القانونية العربية، وإرشاد الباحثين في مجال القانون العام بصفة عامة، ومجال القانون الجزائي بصفة خاصة بدراسة غنية بالمعرفة وعلى درجة عالية من الدقة والالتزام بمعايير البحث العلمي، إضافة إلى تناولها لموضوع مستحدث يناقش فترة زمنية قريبة.

2 - **الأهمية العملية:** وذلك بتقديم يد العون للسلطات المعنية وتزويدهم بدراسة علمية تحتوي على مجموع حلول قانونية من شأنها تخفيف نسب الإشغال وإعادتها إلى الوضع الطبيعي لها، وبيان تجارب الدول الأخرى في تطبيق هذه الحلول واستخلاص التغذية الراجعة، إضافة إلى إرشاد إدارات مراكز الإصلاح والتأهيل إلى الاطلاع على هذه الحلول القانونية ورسم بروتوكولات تطبيقها مما يضمن لها تفادي بعض الآثار السلبية الناجمة عن التطبيق غير السليم لها، وأخيراً، قد تساعد هذه الدراسة صناع القرار في الدول المجاورة ممن يعانون من هذه الأزمة بتخفيف نسب الإشغال بواسطة تطبيق الحلول القانونية الواردة في الدراسة.



منهجية الدراسة:

انتهجت الدراسة **المنهج التحليلي** وذلك بتحليل مفردات الدراسة وتقسيمها إلى مبحثي كل مبحث مطالبين، **والمنهج الوصفي** بوصف بعض المظاهر المشابهة للظاهرة محل الدراسة ليتسنى لنا استخلاص العوامل المشتركة والاستفادة منها.

فرضيات الدراسة:

- 1 - تسببت ظاهرة حبس المدين في رفع نسب إشغال السجون في الأردن.
- 2 - قد تسهم عملية إعادة إدخال نظرية الحدود في الفقه الإسلامي إلى التشريعات العقابية إيجاباً في خفض نسب إشغال السجون في الأردن.
- 3 - إصدار العفو العام وبناء مراكز إصلاح وتأهيل جديدة تعد من قبيل الحلول المؤقتة لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن ولا يمكن الاعتماد عليها لفترات طويلة.
- 4 - برامج إعادة التأهيل قد تجدي نفعاً في علاج ظاهرة العود على الجريمة وليس لارتكابها - للمرة الأولى-.
- 5 - التخطيط من أجل تنفيذ فكرة السجون المفتوحة مستقبلاً من الحلول التي قد يظهر أثرها - على المدى البعيد- ولا تعتبر فعالة في الوقت الحالي.

متغيرات الدراسة:

- 1 - ترتبط ظاهرة حبس المدين **بعلاقة طردية** مع ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن، فكلما زاد اللجوء إلى استخدام وسيلة حبس المدين كلما ارتفعت نسب إشغال السجون في الأردن، وتعتبر ظاهرة حبس المدين **متغيراً أصلياً**، بينما يعتبر ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن **متغيراً تابعاً**.
- 2 - ترتبط عملية تطبيق العقوبات البديلة مع نسب إشغال السجون **بعلاقة عكسية**، فكلما زاد تطبيق العقوبات البديلة كلما قلت نسب إشغال السجون في الأردن، ويعتبر تطبيق العقوبات البديلة **متغيراً أصلياً**، بينما تعد نسب إشغال السجون في الأردن **متغيراً تابعاً**.
- 3 - ترتبط عملية تطبيق برامج إعادة التأهيل **بعلاقة عكسية** مع انخفاض نسب إشغال السجون في الأردن، فكلما زاد تطبيق برامج إعادة التأهيل انخفضت نسب إشغال السجون في الأردن، ويعد تطبيق برامج إعادة التأهيل **متغيراً أصلياً**، بينما يعتبر نسب إشغال السجون في الأردن **متغيراً تابعاً**.
- 4 - يرتبط تطبيق الحدود في الفقه الإسلامي في التشريعات العقابية **بعلاقة عكسية** مع نسب إشغال السجون في الأردن، فكلما زاد تطبيق الحدود انخفضت نسب إشغال السجون في الأردن، وبعد تطبيق الحدود **متغيراً أصلياً**، بينما تعد نسب إشغال السجون في الأردن **متغيراً تابعاً**.



الدراسات السابقة:

1 – (العليمات ووريكات والجازي وأبو غبوش، 2017)

- أهداف الدراسة: الوقوف على المشكلات التي تواجه نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل وتحديد احتياجاتهم الاجتماعية والاقتصادية والصحية.
- منهجية الدراسة: المنهج المسحي.
- نتائج الدراسة: توصلت الدراسة إلى مواجهة النزلاء العديد من المشاكل منها ما يرتبط بالصحة النفسية، ومشكلات شخصية وأسرية، وقلة فرص التعليم والترفيه، وقلة فرص التدريب المهني، ومجموعة من الاحتياجات كالحاجة إلى وجود مصدر دخل ثابت، وزيادة مدد الزيارة، وتقديم وجبات طعام صحية.

2 – (الحمايدة، 2016)

- أهداف الدراسة: التعرف على أثر برامج الرعاية الصحية اللاحقة للمفرج عنهم من نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل الأردنية في الحد من العودة للجريمة.
- منهج الدراسة: المنهج المسحي الاجتماعي.
- نتائج الدراسة: توصلت الدراسة إلى أهمية برامج الرعاية اللاحقة ودورها الهادف في انتزاع الخطورة الجريمة من النزير ودمجه بالمجتمع بعد الإفراج عنه بصورة سريعة وإعادة ثقته بنفسه.

3 – (الرحوم، 2024)

- أهداف الدراسة: التعريف بالعقوبة السالبة للحرية وبدائلها وضوابطها.
- منهج الدراسة: المنهج الوصفي التحليلي، المنهج المقارن.
- نتائج الدراسة: توصلت الدراسة إلى سلامة منهج الشارع في اعتماد بدائل العقوبات السالبة للحرية وبخاصة الخدمة المجتمعية.

4 – أوجه الشبه:

- تناولت جميع الدراسات بما فيها دراستنا موضوع متعلق بمراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن، وما يتعلق بحقوق النزلاء فيها.
- تشابهت الدراسة الأولى مع الدراسة الثانية من حيث المنهج وذلك باعتماد المنهج المسحي.
- تشابهت الدراسة الثالثة مع دراستنا من حيث المنهج باعتماد المنهج الوصفي التحليلي.



5 - أوجه الاختلاف:

- تمحورت دراستنا حول ارتفاع نسب إشغال السجون وأثره على النزلاء من جهة، وعلى مراكز الإصلاح والتأهيل من جهة أخرى، بينما تناولت الدراسة الأولى المشكلات التي يعاني منها النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن بصورة عامة، وتناولت الدراسة الثانية أثر برامج إعادة التأهيل على الحد من العودة للجريمة، وتناولت الدراسة الثالثة العقوبات البديلة.
- اقتصرنا دراستنا على نسب إشغال السجون في آخر خمس سنوات - وتحديداً- في الفترة ما بين (2020-2025)، بينما لم تتقيد الدراسات السابقة بفترات زمنية.
- تناولت دراستنا أزمة إشغال السجون من جانب قانوني وذلك باقتراح حلول قانونية متنوعة، بينما اقتصرنا الدراسة الثالثة على أحد هذه الحلول وهي العقوبات البديلة، وتناولت الدراسة الأولى والدراسة الثانية الموضوع من جانب اجتماعي.
- اعتمدت الدراسة الأولى والثانية على المنهج المسحي الاجتماعي، بينما انتهجت دراستنا المنهج التحليلي، والمنهج الوصفي.

حدود الدراسة:

- 1 - الحدود الموضوعية: تخصصت الدراسة في الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن.
- 2 - الحدود المكانية: أجريت الدراسة على مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن.
- 3 - الحدود الزمانية: تقيدت الدراسة في آخر خمس سنوات - وتحديداً- في الفترة (2020-2025).
- 4 - الحدود البشرية: نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل في الأردن.
- 5 - الحدود المنهجية: انتهجت الدراسة المنهج التحليلي، والمنهج الوصفي.

المفاهيم والمصطلحات:

- 1 - العقوبات البديلة: هي العقوبات غير السالبة للحرية والتي يمكن إحلالها مكان العقوبات السالبة للحرية ذات المدة القصيرة (الرحوم، 2024، ص: 21).
- 2 - حبس المدين: وسيلة تبتغي الضغط على المدين من خلال حرمانه من حريته بصفة مؤقتة لحمله على تنفيذ التزامه (ظافر، 2012، ص: 13).
- 3 - مراكز الإصلاح والتأهيل: مجموعة مراكز يناد بها الاحتفاظ بالنزلاء وتأمين رعايتهم، وتنفيذ برامج إصلاحية من شأنها مساعدتهم على العودة إلى المجتمع، وبرامج تأهيلية تمكنهم من العيش الكريم (قانون مراكز الإصلاح والتأهيل، 2004).



قائمة المحتويات:

المبحث الأول: ماهية الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المطلب الأول: مفهوم الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025) وصورها.

المطلب الثاني: أساس الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المبحث الثاني: أحكام تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المطلب الأول: شروط تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المطلب الثاني: آثار تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المبحث الأول: ماهية الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)

ستتناول في هذا المبحث مفهوم الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن للفترة (2020-2025)، ثم استعراض صور هذه الحلول، وحال ما نقوم بإنهائها سوف ننقل لبيان الأساس التشريعي لها وفق التقسيم التالي:

المطلب الأول: مفهوم الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025) وصورها.

المطلب الثاني: أساس الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المطلب الأول: مفهوم الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025) وصورها

لجأت الدول التي تعاني من أزمة إشغال السجون إلى تبني بعض السلوكيات أو التصرفات القانونية رغبة منها في تخفيف أعداد النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل لديها، وبعد الجمع والملاحظة تمكن الباحث من حصر مجموعة من الممارسات الدولية وأطلق عليها تسمية (الحلول القانونية)، وهي مجموعة من الممارسات العالمية التي ثبت لجوء الدول إليها بعد البحث والتحري لمعالجة أزمة ارتفاع نسب إشغال السجون، وهي ثماني صور: العقوبات البديلة، إلغاء حبس المدين، تصدير المجرمين، تسليم المجرمين، بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها، إصدار عفو عام، برامج إعادة التأهيل، السجون المفتوحة وستتناول كلاً منها بتفصيل مستقل عن الآخر.

1 – العقوبات البديلة

يقصد بالعقوبة البديلة في (الفقه الإسلامي) هي ما يحل بدلاً من عقوبة السجن في تحقيق المصلحة الشرعية للفرد والجماعة (الأغبري، 2024، ص: 115)، وفي سياق آخر نوع من العقوبات يحل محل عقوبة أصلية في حال



تعذر تطبيقها لسبب شرعي **(المرجع ذاته، ص: 114)**، وفي (الفقه الجنائي) تعددت التعريفات الخاصة بالعقوبة البديلة، حيث يرى بعض الفقه أن العقوبة البديلة هي ما يعوض العقوبة الأصلية بحكم من القاضي وذلك في سبيل تحقيق الردع العام والخاص والعمل على إصلاح المحكوم عليه، وفي صدد آخر هي العقوبة التي يتم استبدال السجن بها وذلك لتقليل الآثار السلبية الناجمة عن عقوبة السجن مع تحقيق ذات الأهداف التي يسعى إليها السجن (الرحوم، مرجع سابق، ص: 21).

وتتمثل الغاية الأساسية من اللجوء إلى تطبيق العقوبات البديلة هي إثبات عدم صلاحية العقوبات السالبة للحرية ذات المدد القصيرة في زجر المحكوم عليه ودفعه نحو الإحجام عن العود إلى ارتكاب الجريمة مرة أخرى (ازويري، 2024، ص: 12)، إضافة إلى جسارة الآثار النفسية التي تتركها العقوبات سالبة الحرية في حياة السجين ولو بعد قضاء محكوميته فلن يكون وقعها عليه هيناً في مجتمعه **(المرجع ذاته، ص: 14)**، فضلاً عما يلحق به من معيقات وظيفية نتيجة الزج به داخل السجون **(المرجع ذاته، ص: 15)**.

وقد تبنى المشرع الأردني نظام العقوبات البديلة وأوردها في قانون العقوبات الأردني، حيث نص على أربع صور من العقوبات البديلة وهي الخدمة المجتمعية، المراقبة المجتمعية، المراقبة الإلكترونية، حظر ارتياد المحكوم عليه أماكن محددة **(قانون العقوبات الأردني، 1960، المادة: 25 مكررة)**.

2 – إلغاء حبس المدين

يعد حبس المدين إحدى الوسائل الجبرية التي يتم من خلالها تنفيذ الالتزام، ويتحقق ذلك بإرغام المدين والتنفيذ على شخصه بسلب حريته ووضعه في أحد مراكز الإصلاح والتأهيل لإلزامه بتنفيذ واجبه القانوني قبل الدائن، وقد بدأت بعض الدول - شيئاً فشيئاً - تعمل على تقييد نطاق تطبيق هذه الوسيلة لما يترتب عليها من عراقيل ومعيقات قانونية واجتماعية واقتصادية، منها أن ضمان الدائن يجب أن يكون في مال المدين وليس شخصه، وأن نظام حبس المدين يعطل القوة الإنتاجية بخلق تعارض ما بين مصالح الدائن والمدين والمجتمع **(مبارك، 2025، ص: 1780)**، إضافة إلى تحويل المدين المحبوس إلى عالة على المجتمع تلتزم الدولة بتغطية أعباء نفقاته **(المرجع ذاته، ص: 1781)**.

وفي تعديل تشريعي حديث صدر مؤخراً لقانون التنفيذ الأردني، أنهى المشرع العمل بنظام حبس المدين بصورة شبه نهائية حيث أوقف حبس المدين عن الديون التعاقدية باستثناء الالتزامات الناشئة عن عقود العمل وعقود الإيجار، وذلك في معرض تعديل المادة (22) من قانون التنفيذ **(التعديلات المتعلقة بحبس المدين في قانون التنفيذ 2025، استخلص بتاريخ 2025-6-30)**.

3 – تصدير المجرمين

من السياسات الحديثة التي اتجهت إليها (الولايات المتحدة الأمريكية) ما يعرف بصفقة (تصدير المجرمين)، حيث أبرمت حكومة الرئيس الأمريكي (دونالد ترامب) صفقة مع (السلفادور) جوهرها احتضان سجن (CECOT) السلفادوري للمجرمين في الولايات المتحدة الأمريكية من مختلف الجنسيات سواء كانوا من حملة الجنسية الأمريكية أم من الجنسيات الأخرى، مقابل رسوم رمزية تؤديها الولايات المتحدة الأمريكية للسلفادور مع تمويل



خاص لمراكز الإصلاح والتأهيل التابعة للأخيرة (صفقة تصدير المجرمين، السلفادور تفتح أبواب سجنها الضخم لترامب، استخلص بتاريخ (2025-6-30).

وفي سابقة دولية أخرى، لجأت الولايات المتحدة الأمريكية إلى تصدير المهاجرين المُرحّلين أو الذين تم إبعادهم من الولايات المتحدة الأمريكية إلى (رواندا)، حيث صرح وزير الخارجية الرواندي (أوليفيه نودوهنجيري) في تصريحات رسمية له بأن بلده عازمة على تكرار ما فعلته مع (المملكة المتحدة) سابقاً عند توقيعها اتفاقية تقي باستقبال المهاجرين مقابل رسوم مالية، إلا أن الصفقة تعطلت بسبب تولي حزب العمال منصب الحكومة بقيادة (كير ستارمر) (رواندا للمهاجرين، السلفادور للمجرمين، خطط ترامب لتطهير أمريكا، استخلص بتاريخ (2025-6-30).

4 - تسليم المجرمين

هو نظام قانوني يتمثل بقيام دولة بتسليم أحد المجرمين الذين يرتكبون جرائم في دولة أخرى أو ممن صدر بهم حكم بالإدانة في الدولة ذاتها شريطة أن يرتبط بها برابطة جنسية أو ارتكب إحدى الجرائم تمس أمنها الداخلي (بركات، ومسيكة، 2024، ص: 137)، وقد عرفه نظام المحكمة الجنائية الدولية الدائمة بأنه عملية نقل دولة لشخص إلى دولة أخرى بمقتضى تشريع وطني أو معاهدة أو اتفاقية (نظام روما الأساسي، 1998، المادة: 102/ب، استخلص بتاريخ (2025-7-16).

وقد أبرم الأردن عدة اتفاقيات حول تسليم المجرمين منها اتفاقية تسليم المجرمين بين دول الجامعة العربية لسنة (1952)، واتفاقية الرياض للتعاون القضائي لسنة (1983)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة (2004)، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقب عليها لسنة (1948) (تسليم المطلوبين دولياً في الأردن، استخلص بتاريخ (2025-6-30).

5 - بناء مراكز إصلاح وتأهيل أو توسعتها

انتهجت عدة دول مسلك يتمثل ببناء مراكز إصلاح وتأهيل جديدة، والعمل على توسعة مراكز الإصلاح والتأهيل القديمة وذلك للتخفيف من نسب إشغال السجون لديها، ومن هذه الدول الولايات المتحدة الأمريكية حيث أمر الرئيس الأمريكي دونالد ترامب بإعادة فتح سجن (الكاتراز) الذي يقع في قلب جزيرة صغيرة قبالة سواحل (سان فرانسيسكو)، وسيتم تخصيصه للمجرمين ذوي الخطورة البالغة في البلاد، وتجدر الإشارة إلى أن سجن الكاتراز تم إغلاقه قبل ستة عقود نظراً لعلو تكلفته تشغيله، حيث تم تحويله إلى معلم سياحي وبلغت طاقته الاستيعابية (338) نزيلاً (ترامب يأمر بإعادة بناء سجن سيء السمعة أغلق قبل 6 عقود، استخلص بتاريخ (2025/6/30).

وفي الأردن أعلن وزير الداخلية (مازن الفراية) عن إنجاز (27%) من مشروع توسعة مركز إصلاح وتأهيل (سواقة) الذي بلغت طاقته الاستيعابية (480) نزيلاً (27% نسبة الإنجاز بمشروع توسعة "سجن سواقة"، استخلص بتاريخ (2025-7-1)، وقد تم توسعة مركز إصلاح وتأهيل (الجويذة) سنة (2016) لتبلغ طاقته الاستيعابية (1400) نزيل آنذاك (توسعة الجويذة.. تحسينات تتطلب المزيد، استخلص بتاريخ (2025-7-1)، ويجري حالياً العمل على بناء مركز إصلاح وتأهيل جديد منطقة الأزرق بطاقة استيعابية تصل إلى (3000)



نزول بكلفة مالية تقدر بـ (70) مليون دينار أردني، إضافة إلى البدء في تنفيذ مشاريع توسعة لمركز إصلاح وتأهيل الموقر (الفراية: سجن جديد في منطقة الأزرق بكلفة 70 مليون دينار، استخلص بتاريخ (2025-7-1)).

6 – إصدار عفو عام

يقول الدكتور (محمد زكي أبو عامر) إن العفو العام ما هو إلا إرادة مجتمعية يعبر عنها بواسطة البرلمان عن التنازل عن حق المجتمع بتوقيع العقوبة على المجرمين، ولا يكون إلا بقانون، بينما يرى الدكتور (محمد الفاضل) أن جوهر العفو في إزالة الصفة الجرمية عن فعل مجرم في القانون (الرفاعي والشربجي، 2024، ص: 7)، وتتمثل الحكمة من العفو العام في رغبة المشرع بتخطي المرحلة السيئة التي ارتكبت فيها الجرائم والدخول بمرحلة جديدة انتقالية تعد بمزيد من الأمن والاستقرار (المرجع ذاته، ص: 9).

وقد أقر مجلس النواب الأردني مشروع قانون العفو العام لسنة (2024) (مجلس النواب يقر مشروع قانون العفو العام كما ورد من الحكومة، استخلص بتاريخ (2025-7-1) ، وهو العفو العام الرابع الذي يصدر في عهد (الملك عبد الله الثاني) بعد العفو العام الصادر في سنة (1999) و (2000) و (2019) (3 قوانين عفو عام في عهد الملك عبد الله الرابع بانتظار إقراره، استخلص بتاريخ (2025-7-1)، وفي (مصر) أصدر الرئيس (عبد الفتاح السيسي) عفو عن بعض السجناء للعام الحالي بمناسبة تحرير مدينة (سيناء) وحلول (عيد الفطر) (مصر.. السيسي يصدر قراراً بالعفو عن سجناء بمناسبة عيد الفطر، استخلص بتاريخ (2025-6-30)).

7 – برامج إعادة التأهيل

إعادة تأهيل النزلاء هو أحد فروع علم نفس التأهيل، الذي يهدف إلى كبح انتشار السلوك الإجرامي وذلك بالعمل على إنقاص معدلاته إلى الحد الأدنى، وضمان عدم تكراره في المستقبل (شحاته، 2025، ص: 11)، وتكمن أسس إعادة تأهيل النزلاء في خلق عادات إيجابية منبثقة عن محاولات دؤوبة، وتحويل الأفعال الواعية إلى عادات روتينية تنخرط في حياة النزلاء اليومية (المرجع ذاته، ص: 14).

وقد أخذ المشرع الأردني بهذه البرامج وكرسها في قانون مراكز الإصلاح والتأهيل، حيث أوجب على وزارة التنمية الاجتماعية تقديم الخدمات الاجتماعية والرعاية اللاحقة للنزلاء بواسطة فتح مراكز تخصص لهذا الغرض (قانون مراكز الإصلاح والتأهيل، مرجع سابق، المادة: 30)، إضافة إلى تشكيل لجنة عليا يرأسها الوزير وعضوية الأمناء العامين لوزارة الصحة، ووزارة العدل، ووزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، ووزارة التربية والتعليم، ووزارة التنمية الاجتماعية، ومدير عام مؤسسة التدريب المهني، مدير إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل، وأي من ذوي الخبرة والاختصاص بحسب الحاجة إليه (المرجع ذاته، المادة: 31)، وتتولى هذه اللجنة مهمة وضع السياسة العامة لمعاملة النزلاء، والتنسيق بين الأجهزة المعنية لتوفير الإمكانيات اللازمة لتنفيذ خطط الإصلاح والتأهيل، وغيرها من المهام (المرجع ذاته، المادة: 32).

وفي (اليابان)؛ أقرت حكومة (طوكيو) (24) برنامجاً لإعادة تأهيل السجناء، حيث أجريت إحصائية تبين فيها أن نسبة (49) % من النزلاء في السجون اليابانية هم من أصحاب التكرار في الجرائم، وتهدف هذه البرامج إلى إعادة تأهيلهم لضمان عدم عودتهم إلى السجون مرة أخرى، وقد اشتمل التعديل الجديد لقانون العقوبات الياباني على إدخال هذه البرامج بالنسبة لمن يكررون ارتكاب الجرائم بدلاً من الحكم عليهم بعقوبة سالبة للحرية (الأول



مرة منذ 118 عاماً.. تعديلات على القانون الياباني لمنع السجناء من العودة للجريمة، استخلص بتاريخ (4-2025-7).

8 – السجون المفتوحة

تعد (البحرين) أول الدول العربية تطبيقاً لفكرة السجون المفتوحة، وقد استهدف برنامج السجون المفتوحة في البحرين المحكومين بعقوبات سالبة للحرية ذوات المدد الطويلة والتي يصعب استبدال عقوبتهم بالخدمة المجتمعية، وتقوم فكرة البرنامج على إطلاق سراح المحكوم عليه طوال اليوم ثم إلزامه بالعودة إلى السجن للمبيت فيه، وذلك لتسريع عملية ادماجه في المجتمع وتهيئته للمشاركة في النشاطات الاجتماعية، وقد بلغ عدد المستفيدين من برنامج السجون المفتوحة في البحرين (105) مستفيدين، (48) منهم كدفعة أولى، و(57) آخرون يمثلون الدفعة الثانية (السجون المفتوحة: دعاية كبيرة ونتائج متواضعة، استخلص بتاريخ (4-2025-7)).

وتعد (فنلندا) أول الدول العربية تطبيقاً لفكرة السجون المفتوحة، حيث بلغ عددها (15) سجناً على مستوى إجمالي البلاد، ومن أكثرها شيوعاً سجن جزيرة (سوملينا) التابعة للعاصمة (هلسنكي)، إذ تحتوي على مساحات خضراء يوجد بها غرف خشبية يملك كل نزير مفتاح غرفته، ويستطيع الخروج خارج الجزيرة ذهاباً إلى المدينة للعمل أو الدراسة، وبالرغم من الحرية المطلقة لم يسبق أن حاول أحد النزلاء الهرب وعدم العودة وفقاً لتقرير أعدته صحيفة (ليكسبرس) الفرنسية (بعد منح مساجين فنلندا مفاتيح الزنزانة... ما هي نتيجة سياسة >>السجون المفتوحة<<؟)، استخلص بتاريخ (4-2025-7).

تقدير الباحث:

1 – إن تطبيق أي حل من الحلول رهن بالوقوف على سبب ارتفاع نسب إشغال السجون وذلك بعد إجراء إحصائيات علمية، فإذا تبين أن لشيوع ظاهرة من الظواهر النصيب الأكبر من سبب ارتفاع نسب الإشغال يصار حينها إلى أعمال أحد الحلول المتبعة دولياً، فلو كان لظاهرة حبس المدين دور كبير في اكتظاظ السجون كما لو تبين بعد أن نسبة النزلاء ممن هم من المتعثرين مالياً تتجاوز (40%) يتم التوجه إلى تفعيل إلغاء حبس المدين أو تقليصه بتعديل تشريعي، بينما لو تبين أن لظاهرة حبس المدين تطبيقاً ضئيلاً تنفيذياً كما لو تبين أن نسبة النزلاء من المتعثرين مالياً تنحدر عن (40%) فلن يكون إلغاء حبس المدين أو تقليصه هو الحل الأنسب، ولن تنخفض نسب الإشغال انخفاضاً إيجابياً.

2 – صفقات تصدير المجرمين سلاح ذو حدين، فلو تم تفعيلها قبل من هم ليسوا من رعايا الدولة من النزلاء حينها ستعد استراتيجية ناجحة وتعود بالنفع على الدولة، بينما لو استهدفت رعايا الدولة من النزلاء فقد لا ترنو من كونها تعسفاً بحق مواطنيها، وفي كلتا الحالتين لا أرى بأن الدولة تنتهك معايير حقوق الإنسان، لأن في توقيع العقاب سلطة منازعة بأجهزتها ولها الحرية الكاملة في استيفائها بالشكل الذي تراه مناسباً، ولا أرى بأن هناك أي مخالفة قانونية، حيث لم تخرج الدولة عن نصوصها العقابية بل طبقتها تطبيقاً سليماً وبحث عن أساليب تنفيذية تتوافق وإمكاناتها الفعلية، فمصلحة الدولة في تخفيف الاكتظاظ داخل السجون الأولى من أي مصالح أخرى لأنها مصلحة عامة، ومصلحة النزير في نيل أبسط حقوقه داخل الزنزانة تتساوى مع أي مصالح تنادي بها موافق حقوق الإنسان.



3 - تطبيق برامج إعادة تأهيل النزلاء يعود بالنفع بنسب أعلى على من يكررون ارتكاب الجرائم مقارنة بمن يرتكبونها لأول مرة، لأن من شأن إعادة التأهيل خلق أفكار جديدة في عقل النزلاء، ومحاولة تغيير أفكاره واستبدالها بأفكار إيجابية، إضافة إلى كسر إصراره النفسي على ارتكاب الجريمة، وهذه الصفات لا تتوافر فيمن يرتكب الفعل لمرة واحدة بل فيمن هو من أصحاب العود على الجرائم، وعليه لا أرى وجود أي أثر إيجابي لتطبيق هذه البرامج إلا على أصحاب التكرار من النزلاء.

4 - بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها من الحلول المؤقتة التي لا تمس جوهر الاضطراب، فهي ذات طابع إجرائي من شأنه تأجيل مواجهة خطر ارتفاع نسب الإشغال وإبطاء ازدياد المخاوف حول انتشارها إلا أنها ليست من الحلول الجذرية للإشكالية.

5 - تطبيق فكرة السجون المفتوحة من الحلول الجيدة لحل مشكلة ارتفاع نسب الإشغال، إلا أنها مكلفة اقتصادياً وتحتاج إلى التخطيط والدراسة المطولة، وإمعان النظر في مدى ملاءمتها لبيئة النزلاء في الأردن، لذا؛ أرى بأن السجون المفتوحة من الحلول المستقبلية لارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن.

6 - إصدار العفو العام من الحلول المؤقتة ذات التأثير السلبي، فإن ضررها أعلى بكثير من نفعها، وعليه أرى بضرورة تجنب هذا الحل قدر الاستطاعة لما يترتب عليه من تعريض المجتمع للخطر جراء السماح لبعض النزلاء الخطرين بالتجول داخل الطرقات.

7 - تسليم المجرمين والعقوبات البديلة من الحلول الرائعة التي ليس لها أي آثار سلبية على الدولة أو المجتمع أو فئة النزلاء، وأرى بضرورة التوسع في تطبيقها.

المطلب الثاني: أساس الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)

من الطبيعي جداً أن تواجه الدول أزمات عالمية تتسبب في عرقلة سير نظامها الحيوي، إلا أن من غير البديهي أن تلجأ إلى حلول ليس لها سند قانوني سواء وطني أو دولياً، وهذا ما تم انتهاجه دولياً حيث سلكت الدول التي تعاني من أزمة ارتفاع نسب إشغال السجون لديها إلى تطبيق حلول تتوافق ونصوص القانون لديها، وفي هذا المطلب سنتعرف على الأساس للحلول التي تم استعراضها في المطلب الأول.

1 - الأساس القانوني للعقوبات البديلة كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

تبنى المشرع الأردني فلسفة العقوبات البديلة تحت بند بدائل العقوبات السالبة للحرية في المواد (25 مكررة - 25 مكررة ثانياً)، حيث أفرد المشرع لها أحكاماً خاصة بها على النحو التالي:

أ - يجوز للمحكمة أن تحكم على الضنين في الجنب بعد تقرير الحالة الاجتماعية وبغير حالات التكرار بعقوبة أو أكثر من العقوبات البديلة التالية: (قانون العقوبات الأردني، مرجع سابق، المادة: 25 مكررة/ 1)



-**الخدمة المجتمعية:** وتتمثل بإلزام المحكوم عليه بأداء عمل غير مدفوع الأجر لخدمة المجتمع، على أن تراعي المحكمة رضا المحكوم عليه، وعدد ساعات الخدمة التي حددها المشرع بأن لا تقل عن (50) ساعة بواقع خمس ساعات يومياً. (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ أ/1).

-**المراقبة المجتمعية:** وتتمثل بإخضاع المحكوم عليه لأحد البرامج التأهيلية والتي تهدف إلى تقويم سلوكه. (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 1/ب).

-**البرنامج العلاجي:** يخضع له المحكوم عليه وذلك لعلاج الإدمان (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/1/ج).

-**المراقبة الإلكترونية:** يوضع المحكوم عليه تحت رقابة إلكترونية (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 1/د).

-**حظر ارتياد أماكن محددة:** وذلك بمنع المحكوم عليه من ارتياد أماكن معينة مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة (25 مكررة/ 1/د).

-**إلزام المحكوم بالإقامة الكلية أو الجزئية في منطقتة الجغرافية لمدة تحددها المحكمة على أن يقترن هذا بالرقابة الإلكترونية (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 1/ه).**

ب – ينأط بقاضي التنفيذ مهمة تنفيذ العقوبات البديلة (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة ثانياً/ 1)، وتشرف وزارة العدل على ذلك (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة ثانياً/ 2)، ويجوز له تعديل العقوبات البديلة بالزيادة أو النقصان أو استبدالها ببديل آخر ضمن مدة كل بديل وذلك في الحالات التالية: (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة ثانياً/ 3)

-**بالاعتماد على تقرير الحالة الاجتماعية، وتقارير المتابعة الدورية للمحكوم عليه (المرجع ذاته، 25 مكررة ثانياً/ 3/أ).**

-**تعذر تنفيذ العقوبة البديلة أو التقصير في تنفيذها لسبب خارج عن إرادة المحكوم أو بتقديم عذر مقبول (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة ثانياً/ 3/ب).**

-**في غير الحالات المذكورة يحيل قاضي التنفيذ ملف الدعوى إلى المحكمة التي أصدرته في الجنب أو إلى محكمة الجنايات في حال كان الحكم صادراً عنها للنظر في إلغاء البديل أو بإعادة تنفيذ العقوبة السالبة للحرية، وتحتسب للمحكوم عليه مدة تنفيذ البديل بواقع خمس ساعات عن كل يوم حبس (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة ثانياً/ 4)**

ج – يصدر نظام خاص بآليات وطرق تنفيذ العقوبات البديلة (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة ثانياً/ 6).

2 – الأساس القانوني لإلغاء حبس المدين كأحد الحلول القانونية لازمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

أخذ المشرع الأردني بنظام حبس المدين وذلك بحدود المادة (22) من قانون التنفيذ الأردني، حيث أجازت المادة السابقة للدائن طلب حبس مدينه ما لم يسدد دينه أو لم يعرض تسوية متناسب ومقدرته المالية خلال مدة الإخطار (قانون التنفيذ الأردني، 2007، المادة: 22/أ)، ومن حيث الأساس القانوني لإلغاء حبس المدين فإن السلطة



التشريعية تمتلك سلطة تشريع القوانين أو إلغائها، وإلغاء القانون إما أن يكون صريحاً أو – ضمناً – كأن يشمل على نص يتعارض مع النص القديم أو يعيد تنظيمه - من جديد- وسندنا في ذلك المادة (٥) من القانون المدني (القانون المدني الأردني، 1976/ المادة : 5).

3 – الأساس القانوني لتصدير المجرمين كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

تصدير المجرمين ينحدر في الأساس عن كونه معاهدة دولية ما بين دولتين كما بينا سابقاً، وأساسها القانوني اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، 1969)، حيث تعد هذه الاتفاقية هي المرجع الذي يحكم الدول في اتفاقيات تصدير المجرمين.

4 – الأساس القانوني لتسليم المجرمين كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

تتشارك ظاهرة تسليم المجرمين مع تصدير المجرمين في الأساس القانوني، حيث تعتبر أيضاً تسليم المجرمين بمثابة معاهدة أو اتفاقية بين دولتين تخضع لأحكام اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات والتي ذكرت سابقاً (اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، مرجع سابق).

5 – الأساس القانوني لبناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

ترتبط بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها أو تعديلات تطرأ عليها بالتوجيهات الصادرة عن وزير الداخلية بتنصيب من الأمين العام بموجب نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية (نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية، 2019، المادة: 7)، حيث تتبع إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل إلى مديرية الأمن العام الذي يرتبط بدوره بوزارة الداخلية بواسطة ارتباط مدير الأمن العام بوزير الداخلية (المرجع ذاته، المادة: 1/4).

6 – الأساس القانوني لإصدار عفو عام كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

حدد الدستور الأردني الكيفية التي يصدر بها العفو العام، حيث بين ذلك في المادة (38) منه بأن للملك الحق في إصدار العفو الخاص، بينما العفو العام يلزمه صدور قانون خاص به (الدستور الأردني، 1952، المادة: 38)، وهذا يعني أن الجهة المخولة بإصدار العفو العام هي السلطة التشريعية بحدود المادة (91) من الدستور (المرجع ذاته، المادة: 91).

7 – الأساس القانوني لبرامج إعادة التأهيل كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):



ورد النص على برامج إعادة تأهيل النزلاء في المادة (25 مكررة/ 1/ب) من قانون العقوبات تحت صيغة العقوبة المجتمعية كعقوبة بديلة (قانون العقوبات الأردني، مرجع سابق، المادة: 25 مكررة/ 1/ب)، وفي المادة (30-33) من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل كما تم بيانه عند الحديث عن برامج إعادة التأهيل في المطلب الأول.

8 – الأساس القانوني للسجون المفتوحة كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

سبق أن ذكرنا في المطلب الأول عند الحديث عن السجون المفتوحة أن المشرع الأردني لم يطبق هذه الفكرة بل طبقتها البحرين وفنلندا، ومن حيث أساسها القانوني فإنها وإن كانت صورة مستحدثة من السجون إلا أنها تبقى تابعة لمراكز الإصلاح والتأهيل التي تتبع بدورها لمديرية الأمن العام التي تتبع وزارة الداخلية وقد أثبتنا ذلك عند الحديث عن الأساس القانوني لبناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها، وعليه فإن وزير الداخلية هو من يملك صلاحية بناء السجون المفتوحة بحدود المادة (7) من نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية وبتنسيق من الأمين العام.

تقدير الباحث:

لا أرى بصحة منهج الشارع عند استخدامه عبارة (إلزام المحكوم عليه وبموافقته...) وذلك في معرض تعريفه للخدمة المجتمعية في المادة (25 مكررة/ 1/أ) كأحدى العقوبات البديلة، فالإلزام ينبثق من الإكراه الذي لا يمكن أن يلتقي مع الموافقة والرضا، ولهذا كان على المشرع أن يحذف إحدى الكلمتين والاكتفاء بواحدة نظراً للتعارض بينهما في المعنى.

المبحث الثاني: أحكام تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025)

سنتناول في هذا المبحث شروط تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن، ومن ثم ننتقل إلى بيان آثار تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن وذلك وفق التقسيم التالي:

المطلب الأول: شروط تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المطلب الثاني: أحكام تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).

المطلب الأول: شروط تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

1 – شروط تطبيق العقوبات البديلة كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025).



تضمنت المادتين (25 مكررة) و(25 مكررة ثانياً) مجموعة من الشروط التي ينبغي مراعاتها لاستبدال العقوبة سالبة الحرية وهي كالتالي:

أ – أن تكون الجريمة من نوع الجنحة أو الجنائية التي لا تتجاوز العقوبة المحكوم بها الأشغال المؤقتة أو الاعتقال المؤقت مدة ثلاث سنوات (قانون العقوبات الأردني، مرجع سابق، المادة: 25 مكررة/ 1).

ب – ألا تكون هناك حالة تكرار (المرجع ذاته، المادة ذاتها)، ويقصد بحالة التكرار إدانة الحكم للمحكوم عليه مرتين وبحكمين مبرمين سابقين لصدور الحكم المطلوب استبدال العقوبة المحكوم بها على أن تراعى الأحكام الواردة في المواد (101) و (102) و (103) (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 6).

ت – أن يسبق العقوبة البديلة صدور حكم من المحكمة يتضمن عقوبة سالبة للحرية (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 5).

ث – مراعاة تقرير الحالة الاجتماعية وتقرير مركز الإصلاح والتأهيل (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 7).

ج – سريان أحكام العقوبة الأصلية على العقوبة البديلة (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 8).

خ – لا تشمل العقوبات البديلة الجنايات الواقعة على أمن الدولة (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ أ)، وجنايات تزوير البنكنوت والجنايات المتصلة بالمسكوكات (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ب)، الجنايات الواقعة على الأشخاص ما لم تقترن بالصفح أو إسقاط الحق الشخصي (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ج)، والجنايات المخلة بواجبات الوظيفة العامة (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ د)، وجنايات الاغتصاب وهتك العرض والخطف الجنائي (المرجع ذاته، المادة: 25/ 10/ هـ)، وجرائم التعذيب المنصوص عليها في المادة (208) من هذا القانون (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ و)، والجرائم المنصوص عليها في قانون منع الإرهاب (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ز)، والجنايات المنصوص عليها في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ح)، والجرائم المنصوص عليها في قانون حماية أسرار ووثائق الدولة (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ط)، والجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ي)، والجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات العسكري وقانون خدمة العلم والخدمة الاحتياطية (المرجع ذاته، المادة: 25 مكررة/ 10/ ك).

2 – شروط تطبيق إلغاء حبس المدين كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

سبق أن ذكرنا أن حبس المدين أحد النصوص التي جاء بها قانون التنفيذ، مما يقودنا إلى أن حبس المدين ما هو إلا قواعد قانونية لا يمكن الاستعاضة عنها إلا بواسطة قانون آخر ينص صراحة على إلغائها أو بإعادة تنظيمها بصورة تناقض مع ما نص عليه القانون القديم، ويمكن حصر شروط إلغاء حبس المدين في نقطتين:

أ – صدور قانون جديد يلغي حبس المدين صراحةً أو – ضمناً.



ب - السير بإجراءات سن القواعد القانونية المتعارف عليها قانوناً.

3 - شروط تطبيق تصدير المجرمين كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

ذكرنا مسبقاً أن تصدير المجرمين عبارة معاهدات دولية بين دولتين أو أكثر، حيث يجب على الدول ذات الصلة العمل بأحكام إبرام المعاهدات الواردة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة (1969).

4 - شروط تطبيق تسليم المجرمين كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

لا يختلف تسليم المجرمين عن تصدير المجرمين من أن كليهما معاهدات دولية بين الدول ذات العلاقة يجري الاتفاق بينهما وفقاً لمداول كل منهما، فيجب على الدول ذات الصلة اتباع أحكام إبرام المعاهدات الواردة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة (1969).

5 - شروط تطبيق بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

تستلزم عملية بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها اتخاذ وزير الداخلية قراراً بموجب سلطته المقررة في المادة (7) من نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية.

6 - شروط تطبيق العفو العام كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

يصدر العفو العام بقانون سناً للمادة (38) من الدستور الأردني، وعليه فإن إجراءات إصدار القوانين هي التي تحكم عملية إصدار العفو العام وينبغي تتبعها ترتيباً.

7- شروط تطبيق برامج إعادة التأهيل كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

وزد النص على برامج إعادة التأهيل في قانون العقوبات، وقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، وعليه فإن الجهة المعنية في تطبيقها هي الجهات القضائية، وإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل.

8- شروط تطبيق السجون المفتوحة كأحد الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2020-2025):

ذكرنا فيما سبق أن السجون المفتوحة فكرة ليست مطبقة في الأردن، إلا أن إمكانية تطبيقها رهن بصلاحيات وزير الداخلية في الأمر بتنفيذ ذلك لأن السجون المفتوحة تبقى تابعة لمديرية مراكز الإصلاح والتأهيل.



المطلب الثاني: آثار تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن (2025-2020)

من الممكن أن يترتب على تطبيق الحلول القانونية لأزمة ارتفاع نسب إشغال السجون النزول في هذا النسب إلى المراحل الطبيعية لها، وهذا رهن باتخاذ كافة التدابير والإجراءات اللازمة التي تكفل معاينة الأسباب الرئيسة التي دفعت إلى ارتفاع نسب إشغال السجون في الأردن، فلو تم تطبيق كل حل من الحلول المقترحة فإن الآثار المترتبة عليه عما إذا كان قد أسهم إيجاباً أو سلباً في حل الأزمة وخفض نسب الإشغال لن تظهر إلا ببيان سابق لدوره في ارتفاع الإشغال.

ويرى الباحث أن التوسع في تطبيق العقوبات البديلة سيكون له أثر حتمي على انخفاض نسب الإشغال، لأن في استبدال العقوبة السالبة للحرية بعقوبة بديلة غير سالبة تفادٍ للسبيل المؤدي إلى السجن مما يساهم إيجاباً في علاج الأزمة، وفيما يتعلق بإلغاء حبس المدين يرى الباحث أن تقليص حصص هذا النظام وربما إنهاء العمل به بادرة خير في المساعي التشريعية لحل الأزمة، حيث تسبب التوسع في القضاء بهذا الأسلوب إلى اكتظاظ السجون بالمتعثرين مالياً وهو مال ينسجم وأبسط حقوق الإنسان.

ويرى الباحث أن في اتفاقيات تسليم المجرمين حلاً جانبياً لا يمكن لها العمل واثان ثمارها في حل الأزمة ما لم تقترن بحلول أخرى، حيث ستكون آثارها على انخفاض نسب الإشغال طفيفة ولن ترنو بها إلى الحدود الطبيعية، بينما قد تسهم اتفاقيات تصدير المجرمين في خفض نسب الإشغال إلا أنها ستصطدم بعدة حواجز كتداعيات حقوق الإنسان، وتكليف الدولة مزيد من النفقات.



الخاتمة

ينبغي على جميع الدول على مستوى العالم مواجهة أزمة ارتفاع نسب إشغال السجون لديها، وإعادة النظر في العقوبات السالبة للحرية لما لها من آثار سلبية على الدولة من جهة، وعلى النزول من جهة أخرى، إضافة إلى تبني بعض الحلول التي انتهجتها الدول المجاورة في علاج أزمة ارتفاع نسب إشغال السجون، ودراساتها ثم بيان مدى مناسبتها للعمل والتطبيق في بيئة كل دولة على حدة، وبعد التعمق في دراسة هذه الأزمة توصلنا إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولاً: النتائج

1 - بعد الجمع والملاحظة تمكن الباحث من حصر مجموعة من الممارسات الدولية وأطلق عليها تسمية (الحلول القانونية)، وهي مجموعة من الممارسات العالمية التي ثبت لجوء الدول إليها بعد البحث والتحري لمعالجة أزمة ارتفاع نسب إشغال السجون، وهي ثمانية صور: العقوبات البديلة، إلغاء حبس المدين، تصدير المجرمين، تسليم المجرمين، بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها، إصدار عفو عام، برامج إعادة التأهيل، السجون المفتوحة وسنتناول كلاً منها بتفصيل مستقل عن الآخر.

2 - يتمثل الأساس القانوني لكل حل من الحلول القانونية التالية:

- العقوبات البديلة في المواد (25 مكررة) و(25 مكررة ثانياً) من قانون العقوبات.
- إلغاء حبس المدين ورد النص على حبس المدين في المادة (22) من قانون التنفيذ، بينما يستند إلغاء إلى المادة (5) من القانون المدني.
- اتفاقيات تسليم وتصدير المجرمين في أحكام إبرام المعاهدات في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.
- بناء مراكز إصلاح وتأهيل أو توسعتها وفكرة السجون المفتوحة في المادة (7) من نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية.
- برامج إعادة التأهيل في المادة (25 مكررة) من قانون العقوبات، والمواد (30-33) من قانون مراكز الإصلاح والتأهيل.
- إصدار العفو العام في المادة (38) من الدستور.

3 - شروط تطبيق الحلول القانونية:

العقوبات البديلة: أن تكون الجريمة من نوع الجنحة أو الجنابة التي لا تتجاوز العقوبة المحكوم بها الأشغال المؤقتة أو الاعتقال المؤقت مدة ثلاث سنوات، وألا تكون هناك حالة تكرار، ويقصد بحالة التكرار إدانة الحكم للمحكوم عليه مرتين وبحكمين مبرمين سابقين لصدور الحكم المطلوب استبدال العقوبة المحكوم بها على أن تراعى الأحكام الواردة في المواد (101) و (102) و (103)، وأن يسبق العقوبة البديلة صدور حكم من المحكمة يتضمن عقوبة سالبة للحرية، ومراعاة تقرير الحالة الاجتماعية وتقرير مركز الإصلاح والتأهيل، وسريان أحكام العقوبة الأصلية على العقوبة البديلة، ولا تشمل العقوبات البديلة الجنايات المذكورة في المادة (25 مكررة 10) من قانون العقوبات.

إلغاء حبس المدين: صدور قانون جديد يلغي حبس المدين صراحةً أو ضمناً، والسير بإجراءات سن القواعد القانونية المتعارف عليها قانوناً.

اتفاقيات تصدير المجرمين أو تسليمهم: يجب على الدول ذات الصلة العمل بأحكام إبرام المعاهدات الواردة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة (1969).



بناء مراكز الإصلاح والتأهيل أو توسعتها: اتخاذ وزير الداخلية قراراً بموجب سلطته المقررة في المادة (7) من نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية.

إصدار العفو العام: يصدر العفو العام بقانون سندا للمادة (38) من الدستور الأردني، وعليه فإن إجراءات إصدار القوانين هي التي تحكم عملية إصدار العفو العام وينبغي تتبعها ترتيباً.

برامج إعادة التأهيل: وزد النص على برامج إعادة التأهيل في قانون العقوبات، وقانون مراكز الإصلاح والتأهيل، وعليه فإن الجهة المعنية في تطبيقها هي الجهات القضائية، وإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل.

السجون المفتوحة: إمكانية تطبيقها رهن بصلاحية وزير الداخلية في الأمر بتنفيذ ذلك لأن السجون المفتوحة تبقى تابعة لمديرية مراكز الإصلاح والتأهيل.

4 - آثار تطبيق الحلول القانونية: إن التوسع في تطبيق العقوبات البديلة سيكون له أثر حتمي على انخفاض نسب الإشغال، وفيما يتعلق بإلغاء حبس المدين فإن تقليص حصص هذا النظام وربما إنهاء العمل به بادرة خير في المساعي التشريعية لحل الأزمة، وفي اتفاقيات تسليم المجرمين حلاً جانبياً لا يمكن لها العمل وإتيان ثمارها في حل الأزمة ما لم تقترن بحلول أخرى، بينما قد تسهم اتفاقيات تصدير المجرمين في خفض نسب الإشغال إلا أنها ستصطدم بعدة حواجز كدعايات حقوق الإنسان، وتكليف الدولة مزيد من النفقات.

ثانياً: التوصيات

1 - نوصي بإلغاء نظام حبس المدين - بصورة كلية- أو محاولة تحجيم دوره أكبر قدراً ممكناً في قانون التنفيذ.

2 - نوصي بإدخال فلسفة الحدود الإسلامية حد الجلد - تحديداً- والاستعاضة عن بعض العقوبات السالبة للحرية به.

3 - نوصي بتخصيص برامج إعادة التأهيل لحالات تكرار الجريمة، حيث اتبعت اليابان هذا النهج وقد ترك أثراً إيجابياً في ذلك.

4 - نوصي بتبني تصدير المجرمين على النزلاء الذين ليسوا من رعايا الدولة ولا ترتبط الأردن مع دولهم باتفاقيات تسليم المجرمين، وعدم الإبقاء عليهم في السجون الأردنية.

5- نوصي بعدم اللجوء إلى إصدار عفو عام إلا في حالات نادرة وعلى فئة بسيطة من الجرائم.

6- نوصي بالبداية في التخطيط لتطبيق فكرة السجون المفتوحة بعد التريث في دراستها وبيان تجربة فنلندا والبحرين فيها والتأكد من مناسبتها للوضع في الأردن، ومن ثم اتخاذ القرار بشأنها.



المراجع

- 1 - (السجون في الأردن مكتظة ب 20 ألف نزيل، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://www.independentarabia.com/node/299951/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%88%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B1%D8%AF%D9%86-%D9%85%D9%83%D8%AA%D8%B8%D8%A9-%D8%A8%D9%80-20-%D8%A3%D9%84%D9%81-%D9%86%D8%B2%D9%8A%D9%84>
- 2 - (اكتظاظ السجون في الأردن.. توصيات حقوقية أممية وتساؤلات حول إجراءات المملكة، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://www.alquds.co.uk/%D8%A7%D9%83%D8%AA%D8%B8%D8%A7%D8%B8-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%88%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B1%D8%AF%D9%86-%D8%AA%D9%88%D8%B5%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9>
- 3 - (الأردن.. تعديلات على قانون العقوبات بعد وصول نسبة إشغال السجون 180%، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://www.aremnews.com/news/arab-world/rddpeh6>
- 4 - العليمات، حمود ووريكات، عايد والجازي، جمال وأبو غيوش، ريهام (2017). المشكلات التي تواجه نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل واحتياجاتهم في الأردن. مجلة دراسات وأبحاث، دون ذكر رقم مجلد (ع 26)
- 5- الحمائدة، عامر (2016). أثر برامج الرعاية اللاحقة في الحد من العود للجريمة من وجهة نظر النزلاء المفرج عنهم. رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن.
- 6- الرحوم، عبادة (2024). بدائل العقوبات السالبة للحرية: دراسة مقارنة. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن.
- 7- الأغبري، عبد الكريم (2024). العقوبات البديلة في التشريع الجنائي الإسلامي والنظم القانونية. مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، دون ذكر رقم مجلد (ع 89).
- 8- (التعديلات المتعلقة بحبس المدين في قانون التنفيذ 2025، استخلص بتاريخ (2025-6-30)، من <https://jordan-lawyer.com/2025/06/30/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%82%D8%A9>



<https://alqaheranews.net/news/115783/%D8%B5%D9%81%D9%82%D8%A9-%D8%AA%D8%B5%D8%AF%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%B1%D9%85%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%AF%D9%88-%D8%B1-%D8%AA%D9%81%D8%AA%D8%AD-%D8%A3%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%B3%D8%AC%D9%86%D9%87%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%AE%D9%85-%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A8>

22- شحاته، عبد المنعم (2025). إعادة تأهيل السجناء: أهميته وأسس العامة. مجلة علم النفس التطبيقي، مج 3 (ع 4).

23- صفقة تصدير المجرمين، السلفادور تفتح أبواب سجنها الضخم لترامب، استخلص بتاريخ (30-6-2025) من

<https://alqaheranews.net/news/115783/%D8%B5%D9%81%D9%82%D8%A9-%D8%AA%D8%B5%D8%AF%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%B1%D9%85%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%AF%D9%88-%D8%B1-%D8%AA%D9%81%D8%AA%D8%AD-%D8%A3%D8%A8%D9%88%D8%A7%D8%A8-%D8%B3%D8%AC%D9%86%D9%87%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B6%D8%AE%D9%85-%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%A8>

24- ظافر، مبارك (2012). حبس المدين طرقاً من طرق التنفيذ الجبري: دراسة في القانون الكويتي. رسالة ماجستير غير منشورة، مجلة الشرق الأوسط، الأردن.

25- قانون التنفيذ الأردني رقم (25) لسنة (2007).

26- قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة (1960).

27- قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم (9) لسنة (2004).

28- (3) قوانين عفو عام في عهد الملك عبدالله رابعها بانتظار إقراره، استخلص بتاريخ (1-7-2025)، من <https://www.almamlakatv.com/news/138597>

29- (أول مرة منذ 118 عاماً.. تعديلات على القانون الياباني لمنع السجناء من العودة للجريمة، استخلص بتاريخ (4-7-2025)، من

<https://alqaheranews.net/ar/news/126695/%D9%84%D8%A3%D9%88%D9%84-%D9%85%D8%B1%D8%A9-%D9%85%D9%86%D8%B0-%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A7-%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D9%84%D9%85%D9%86%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%A1>



- [%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%88%D8%AF%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%85%D8%A9](#)
- 30-** مبارك، محمد (2025). تنظيم إجراءات التنفيذ المباشرة ضرورة حتمية للحفاظ على الحقوق: دراسة مقارنة. المجلة القانونية، مج 23 (ع 4).
- 31-** مجلس النواب يقر مشروع قانون العفو العام كما ورد من الحكومة، استخلص بتاريخ (2025-7-1)، من <https://www.petra.gov.jo/Include/InnerPage.jsp?ID=89550&lang=ar&name=news>
- 32-** (مصر.. السيسي يصدر قراراً بالعفو عن سجناء بمناسبة عيد الفطر، استخلص بتاريخ (2025-6-30)، من https://arabic.rt.com/middle_east/1659564-%D9%85%D8%B5%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A-%D9%8A%D8%B5%D8%AF%D8%B1-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%81%D9%88-%D8%B9%D9%86-%D8%B3%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%A1-%D8%A8%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A9-%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%B7%D8%B1/amp
- 33-** (130% نسب إشغال مراكز الإصلاح في الأردن، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://www.google.com/amp/s/jfranews.com.jo/amp/article/330369>
- 34-** (144% نسب إشغال سجون الأردن، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://altaj.news/article/200249>
- 35-** (وزير الداخلية: 190% نسبة الإشغال بالسجون الأردنية، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://www.ammonnews.net/mobile/article/835036>
- 36-** نظام روما الأساسي لسنة (1998)، استخلص بتاريخ (2025-7-16)، من <https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/rome-statute-international-criminal-court>
- 37-** (27% نسبة الإنجاز بمشروع توسعة "سجن سواقة"، استخلص بتاريخ (2025-7-1)، من <https://www.ammonnews.net/mobile/article/770233>
- 38-** نظام التنظيم الإداري لوزارة الداخلية رقم (10) لسنة (2019).

New Humanitarian Knowledge Research

Law, political science, and international relations

Issued by:

Global Humanitarian Pivot for Development and Research



مجلة أبحاث المعرفة الإنسانية الجديدة

القانون والعلوم السياسية والعلاقات الدولية

تصدر عن:

المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث